

# التعليقـات المفيدة

على منظومتي

جوهرة التوحيد ورثـاع الأمـال

وبذريـها

المـنظـومة السـيـقـونـية وـمنـ الرـحـبـية

إعداد  
عبدالسلام شاكر

راجعـة  
فضـيلـة العـلـامـة الشـيخ  
أديـب الـكـلاـس  
مـفـظـه الله

الجامعة الإسلامية دار العلوم ذكريا  
لنيشيا، جنوب إفريقيا



# التعليقات المفيدة

على منظومتي

جوهرة التوحيد وبداع الأمالي

وبذريها

المظورة السقونية ومن الرحبة

إعداد  
عبدالسلام شاكر

راجعة  
فضيلة العلامة الشيخ  
أديب الكلاس  
منظمه الله

جامعة الإسلامية دار العلوم ذكرى  
لنديشيا، جنوب إفريقيا



## مقدمة

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فحرّي بكل طالب علم أن يشتغل بحفظ المتنون التي هي أساس العلوم التي ألفها جهابذة العلماء، وكان من الضروري أن تُشرح هذه المتنون شعرية كانت أو ثرية لكي يُفهم معناها ويُتبيّن فحواها ويخوض طالب العلم في بحثها؛ إذ إنها قليلة النقطة كثيرة المعنى.

ألا وإنَّ من أجلَّ هذه العلوم وأعظمها قدرًا علم التوحيد والعقيدة الإسلامية، الذي هو أصل الدين وما سواه فرع عنه؛ حيث يجب على كل مسلم مكلف فرض عين أن يؤمن بما يجب لله وما يجوز وما يستحيل في حقه سبحانه وتعالى وكذلك في حق الرسول عليهم الصلاة والسلام، ويؤمن بالغيبات والسمعيات التي حدثنا عنها كتاب الله تعالى وسنة رسول الله ﷺ من أدلةها الإجمالية.

إذ كُلُّ مَنْ قَدِّمَ فِي التَّوْحِيدِ إِيمَانُهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيدٍ

وفي هذا العلم قد ثُرِّت المتنون ونُظمت المنظومات، فمنها:

- 1- من العقيدة الطحاویة للعلامة الشيخ أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوی الحنفي المتوفى سنة ٣٢١هـ.



وإنما للفائدة ألحقت بهاتين المنظومتين:

١- "المنظومة البيقونية" في مصطلح الحديث: للعلامة طه بن محمد البيقوني المتوفى سنة ١٠٨٠ هـ.

٢- "متن الرَّحْبَيَة" في الفرائض والمواريث: للعلامة موفق الدين محمد بن علي الرَّحْبَيَ المتوفى سنة ٥٧٧ هـ.

أسأل الله تعالى أن ينفع طلاب العلم بهذه المنظومات، إنه على كل شيء قادر. ولمن رُزِّقْتُ التوفيق وأحسنت فذلك بفضل الله وكرمه أولاً، ثم بفضل أشياخنا حفظهم الله وجزاهم عنا كل خير، وأخص بالذكر فضيلة شيخنا العلامة الشيخ عبد الرَّزَاقِ الْخَلِيَّ حفظه الله تعالى وأمنع المسلمين بحياته، وفضيلة العلامة الشيخ أديب الكلاس حفظه الله تعالى الذي راجع هذه التَّعلیقات وأرشدني إلى بعض التوجيهات، ولا يفوتي أنأشكر فضيلة شيخنا الدكتور عبد الفتاح البزم مفتى دمشق ومدير معهد الفتح الإسلامي الذي حشني وشجعني على هذا العمل وقام مشكوراً بالاطلاع عليه، وفضيلة شيخنا الدكتور حسام الدين فرفور الذي شملني بعنایته في مكتب دار الثقافة والتَّراث للتحقيق العلمي، وأسأل الله أن ينفعنا بهم ويجعلهم ذخراً لنا وللأمة الإسلامية إنَّه سميع قريب مجيب، والله ولي التوفيق.

عبد السَّلام شاكر

ريف دمشق - حرستا

٢٣ / جمادى الأولى ١٤٢٢ هـ

الموافق ٢٠٠١/٨/١٢



## **ترجمة صاحب جوهرة التوحيد الإمام اللقاني**

هو الإمام أبو الإمداد برهان الدين، إبراهيم بن حسن ابن علي اللقاني<sup>(١)</sup> المالكي.

أحد الأعلام المشار إليهم بسعة الإطلاع في علم الحديث والدرایة والبحـر في الكلام و كان إليه المرجع في المشكلات والفتاوی في وقته بالقاهرة، وكان قوي النفس عظيم المهیة تخضع له الدّوله ويقبلون شفاعته، وكان جامعاً بين الشریعة والحقيقة، له كرامات خارقة ومزايا باهرة.

من مشايخه: ١- علامة الإسلام شمس الله والدين "محمد البكري الصديقي".  
٢- الشيخ الإمام "محمد الرملي" شارح "المنهج". ٣- الشيخ "عمر بن نجيم" من الحنفية.


من تلاميذه: ١- ولده "عبد السلام" صاحب كتاب "إنتحاف المرید" شرح "جوهرة التوحيد". ٢- "حسين الخفاجي". ٣- "العلاء الشيراميسي".

من مؤلفاته: ١- "بهجة المخالف في التعريف برواية الشمائل". ٢- "نشر المائر" في توضيح نخبة الأثر<sup>(٤)</sup>. ٣- "قضاء الوطر من نزهة النظر في توضيح نخبة الأثر". ٤- "منظومة جوهر التوحيد".

وفاته: توفي وهو راجع من الحج بقرب العقبة سنة إحدى وأربعين وألف للهجرة (٤١٠ هـ)<sup>(٢)</sup>.

(١) اللقاني نسبة إلى لقانة، قرية من قرى مصر. "خلاصة الأثر" ٦/١، "الأعلام" ١/٢٨، "هدية العارفين" ٣٠/١، "إيضاح المكتون" ٢٤٧/١.

(٢) انظر "خلاصة الأثر" ٦/١، "هدية العارفين" ٣٠/١، "إيضاح المكتون" ٢٤٧/١، "الأعلام" ٢٨/١.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## جوهرة التوحيد

- ١- الحمد لله على صلاته  
٢- على نبي جاء بالتوحيد  
٣- فأنشد الخلق لدین الحق
- ثُمَّ سَلَامُ اللَّهِ مَعْ صَلَاتِهِ  
وَقَدْ عَرَى الدِّينَ عَنِ التَّوْحِيدِ  
بِسْمِيْهِ وَهَدِيْهِ لِلْحَقِّ

٤- أي: نعظم مولانا ونتني عليه تعالى الذي أنعم علينا بعطياته، ثم تحيي الله  
اللاقفة بسيّدنا محمد ﷺ مع رحمته - حيث إن الصلاة من الله رحمة ومن الملائكة  
استغفار ومن المؤمنين تضرع ودعاء - على سيدنا محمد ﷺ؛ حيث أرسله الله  
بالدين الخالص داعياً جميع المكفرين من الثقلين إلى عبادة الواحد الأحد في حالة  
تعدد العبوديات الباطلة وتجزئها من التوحيد، والتَّوْحِيدُ هو إفراد المعبد بالعبادة مع  
اعتقاد وحدته ذاتاً وصفاتٍ وأفعالاً.

٥- أي: هدى سيدنا محمد ﷺ جميع الثقلين ودلهم على دين الله المتحقق  
والثابت بالقرآن والسنّة والنور الحمدي الذي ينور القلوب والأفكار،  
 وبالسيف الذي هو آلة الجهاد؛ حيث إنّ الجهاد فرض ضدّ الكفرة الذين  
يُحاربون الدّعوة الإسلامية.

٤- مُحَمَّدُ الْعَاقِبُ لِرَسُولِ رَبِّهِ  
 ٥- وَبَعْدُ : فَالْعِلْمُ بِأَصْنَلِ الدِّينِ  
 ٦- لَكِنْ مِنَ التَّطْوِيلِ كَلَّتِ الْهَمْمَ  
 ٧- وَهَذِهِ أَرْجُوَةُ لَقْبَهَا

---

٤- أي: ثُمَّ سلام الله مع صلاته على نبيٍّ هو سيدنا محمد العاقد الذي  
 لا نبيٌّ بعده، وهو حاتم المرسلين وشرعه ناسخ للشَّرائع التي قبله، وأله: هم  
 كلُّ تقيٍّ من أمته لتعظيم الدُّعاء، وصحبة: هم الذين اجتمعوا به مؤمنين  
 وماتوا على ذلك، وهم خير القرون من أمّة سيدنا محمد ﷺ، وجزئه: هم  
 جماعته وأتباعه ﷺ.

٥- إنَّ الْعِلْمَ بِأَصْنَلِ الدِّينِ الَّذِي هُوَ اسْمُ مِنْ أَسْمَاءِ عِلْمِ التَّوْحِيدِ وَاجِبٌ  
 شرعاً؛ لقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، ويحتاج هذا العلم  
 للتوضيح بتصويرِ مسائله وإثباتها بالأدلة القطعية.

٦- أي: وإن احتاج هذا الفنُ للتوضيح لا ينبغي تطويلُ العبارة بحيث  
 تؤدي إلى السأمَة والملل؛ لكي لا يتعب القارئ وتضيق عزيَّته، لذلك صار  
 الاختصارُ الْذِي لَا يُنْجِلُ بالمعنى لازماً.

٧- إنَّ هَذِهِ الرِّسَالَةَ مَنْظُورَةٌ مِنْ بَعْدِ الرَّجَزِ، أَبْيَاتُهَا أَرْبَعُ وَأَرْبَعُونَ وَمَا تَ  
 بَيْتٌ، لَقْبَهَا النَّاظِمُ وَسَمَاهَا جوهرة التَّوْحِيدُ فَهِيَ كَالْلُؤْلُؤَ النَّفِيسَةِ، وَقَدْ  
 خَلَصَهَا وَنَقَّاهَا مِنَ الْحَشُورِ وَالتَّطْوِيلِ مَعَ تَحْقِيقِ مَعَانِيهَا.

٨- وَاللهُ أَرْجُو فِي الْقَبْولِ نافعًا  
 ٩- فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرِيعًا وَجَاهَا  
 ١٠- لِللهِ وَالْجَاهِزَ وَالْمُنْتَهِ  
 ١١- إِذْ كُلُّ مَنْ قَدِّمَ فِي التَّوْحِيدِ  
 ١٢- فَفِيهِ بَعْضُ الْقَوْمِ يَحْكِيُ الْخَلْفَا  
 بِهَا مُرِيدًا فِي الشَّوَّابِ طَامِعًا  
 عَلَيْهِ أَنْ يَعْرُفَ مَا قَدْ وَجَاهَا  
 وَمِثْلُ ذَا لِرَسُولِهِ فَاسْتَمْعَا  
 إِيمَانَهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيدِ  
 وَبَعْضُهُمْ حَقَّقَ فِيهِ الْكَشْفَا

---

٨- أي: أرجو من الله حصول القبول والرضا حالة كونه سبحانه وتعالى  
 نافعًا بهذه الجوهرة شخصاً مريداً لها وقادداً إليها، طامعاً وراجياً منه تعالى  
 التواب والجزاء.

٩- أي: يجب على البالغ العاقل الذي بلغته الدعوة وكان سليم الحواس  
 أن يعتقد اعتقداً جازماً مطابقاً للواقع عن دليل بما يحب الله تعالى، وهي  
 عشرون صفة كما سيأتي.

١٠- كذلك يجب الاعتقاد بما يجوز الله وما يستحيل في حقه تعالى، وهي  
 أضداد الصفات العشرين، وكذلك يجب الاعتقاد بما يجب ويجوز ويستحيل  
 في حق الرسل عليهم السلام.

١١- إذ إن إيمان المقلد غيره بلا برهان ودليل لا يخلو إيمانه من تردد  
 وشكوك ووهم.

١٢- أي: في صحة إيمان المقلد غيره بلا دليل اختلاف، فمنهم من قال:  
 بعدم صحته، ومنهم من قال: بصحبته مع العصيان لترك الدليل، وبعض القوم  
 حق الكشف والبيان في الخلاف، ومن هؤلاء "الناج السبكي".

- ١٣- فقال: إن يجزم بقول الغير  
 ٤- وأجزم بأنَّ أولاً مِمَّا يجرب  
 ٥- فانظر إلى نفسك ثم اتغلب  
 ٦- تجذب به صُنْعًا بَدِينَعَ الْحِكْمَةِ
- 

١٣- أي: قال "السبكي": إن إيمان المقلد مقبول! إن حزم بقول الغير بحث  
 لـو رجع المقلد لم يرجع هو، وأمّا إذا لم يجزم بحث لـو رجع الغير رجع المقلد  
 فإنَّ إيمانه غير مقبول، وما زال واقعاً في ضيَرِ الشَّكِّ المُنافِي للإيمان.  
 ٤- أي: اعتقادُ اعتقاداً حازماً بـأنَّ معرفةَ صفاتِ الله واجبةٌ على كلِّ  
 مكْلُفٍ، واحتَلَّفَ الأئمَّةُ في معرفتها، هل هي أولُ الواجبات؟ فالمشهور عن  
 الإمام "الأشعري" أنَّ المعرفةَ أولُ واجبٍ على المكْلُفِ؛ لأنَّ جميعَ الواجبات لا  
 تتحقَّقُ إلَّا بها.

١٥- أي: إذا أردتَ المعرفةَ فأدركْ بـفكِّركَ وتبصَّرْ في أحوالِ ذاتكَ، قال  
 تعالى: ﴿وَفِي أَفْشِكَةٍ أَفْلَامٌ بَرِونَ﴾ [الذاريات: ٢١]، ثُمَّ اتَّقِلْ للنظر في أحوالِ  
 العالم العُلوِّيِّ من سماءاتٍ وكواكبٍ ونجومٍ، ثُمَّ اتَّقِلْ إلى العالم السُّفليِّ بمِ  
 في الأرض من معادنٍ وسهولٍ وجبالٍ وبحارٍ ونباتٍ وحيوانٍ.

١٦- أي: تَجذبَ بعدَ النَّظرِ في هذا الكونِ من علوِّيهِ إلى سُفليِّهِ الإتقانَ البدِّيِّ  
 الدَّائِلَ على علمِ صانعهِ وقدرتهِ وحياتهِ، لكنَّ هذا العالمَ - وإنْ كانَ على غَايَةِ مُرِّ  
 الإتقانِ ومتنهِيِّ الإبداعِ - حدَّثُ لا بدَّ لهُ من مُحدِّثٍ؛ لأنَّهُ بهذا الكونِ قامَتْ  
 أمارةُ الفناءِ، وهي طرُّ التَّغْيِيرِ والتَّبَدِّلِ عليهِ كالمُحرَّكةِ والسُّكُونِ فدلَّتْ على أنَّ  
 حدَّثُ بـعدَ عدمٍ، ولا بدَّ لهُ من مُحدِّثٍ صانعٍ.

- ١٧- وكل ما جاز عليه العدم  
 ١٨- وفسر الإيمان بالتصديق  
 ١٩- فقيل شرط كالعمل، وقيل بل

١٧- أي: كل ما جاز عليه الفناء عليه قطعاً يمتنع القيد، فينتج أن العالم حادث؛ إذ إن القديم لا يطرأ عليه تبديل ولا تغيير، وكل حادث لا بد له من محدث، والمحدث هو الله سبحانه وتعالى.

١٨- أي: عرف الإيمان بالتصديق بما جاء به سيدنا محمد ﷺ مما علم من الذين بالضرورة كالصلوة والصوم والزكوة والحجّ والإيمان بالملائكة والأنباء والمرسلين، واختلف العلماء في حكم النطق بالشهادتين لل قادر على النطق؛ إذ يخرج الأبكم فهو غير قادر على النطق، فيكتفيه الإشارة للدلالة على إيمانه.

١٩- أي: فقال محقق الأشاعرة والматريدية: إن النطق بالشهادتين شرط في إجراء الأحكام الدينية من توارث ونكاح وغيرها، فيكون من صدّق بقلبه ولم ينطق بالشهادتين مؤمناً عند الله غير مؤمن في أحكام الشرع للدينية، وعلى هذا شبهة الناظم بالأعمال الصالحة؛ حيث إنها شرط كمال الإيمان، وقال الإمام أبو حنيفة وجماعة من الأشاعرة: إن النطق بالشهادتين جزء من الإيمان وركن داخلي فيه دون سائر الأعمال الصالحة، وعلى هذا من صدّق بقلبه ولم ينطق بالشهادتين يكون غير مؤمن عند الله وفي الدنيا ولا يستحق خلول الجنة، قوله: (والإسلام اشرحن بالعمل) أي: حقيقة الإسلام تكون بالإنقياد الخضوع لما أمرنا الله به واحتساب المنهيات والإذعان لتلك الأحكام وعدم ردّها.

- كَذَا الصِّيَامُ فَادْرُ وَالزَّكَاةُ  
بِمَا تَرِيدُ طَاعَةُ الْإِنْسَانِ  
وَقِيلَ لَا خُلْفَ، كَذَا قَدْ نُقْلَ
٢٠. مِثَالٌ هَذَا الْحَجُّ وَالصَّلَاةُ  
٢١. وَرُجُحَتْ زِيَادَةُ الْإِيمَانِ  
٢٢. وَنَفْعَهُ بِنَفْعِهَا وَقِيلَ لَا
- 
- ٢٠- أي: مثال العمل الذي يفسّر الإسلام به الحجّ والصلوة والصيّام والزكاة، فذكر الناظم أركان الإسلام الأربع بعد شهادتي الإسلام، قوله (فادر): مِنَ الدِّرَائِيَّةِ، وهي العلم.

٢١، ٢٢- اختلف في زيادة الإيمان ونقصانه: فرجحَت الأشاعرة زيادة الإيمان بسبب زيادة طاعة الإنسان - وهي فعل المأمور واحتساب المنهي عنه - ونقصان الإيمان بسبب نقصان الطاعة، قال تعالى: ﴿وَلَاذُلِكَ عَلَيْهِمْ مَا يَنْهَا زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢]، وقال الإمام "أبو حنيفة": إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وذهب "الفخر الرازمي" إلى أنه لا خلاف حقيقي بين الفريقين، وإنما هو خلاف لفظي، فيحمل القول بالزيادة والنقصان على الأعمال، ويحمل القول بـ"الزيادة والنقصان على التصديق"، قوله (كَذَا قَدْ نُقْلَ): إشارة إلى التبرّي بـ"عُهْدَةِ صِحَّةِ هَذَا القَوْلِ؛ لِأَنَّ الْأَصْحَّ هُوَ أَنَّ التَّصْدِيقَ الْقَلِيلَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ بِكُثْرَةِ النَّظرِ وَوضُوحِ الْأَدْلَةِ أَوْ عَدَمِ ذَلِكِ".

## أولاً: الإلهيات

١- الواحِدَاتُ لِللهِ:

- ٢٣- كَذَا بَقَاءٌ لَا يُشَابِهُ بِالْعَدَمِ  
مُخَالِفٌ بُرْهَانٌ هَذَا الْقِدْمُ  
مُنْزَهٌ أَوْصَافُهُ سَبَّيَةٌ
- ٢٤- (فَوَاجَبٌ) لِلْوُجُودِ وَالْقِدْمِ  
وَأَنَّهُ لِمَا يَسَّالُ الْعَدَمُ
- ٢٥- قِيَامَةٌ بِالْفُسْنِ وَخَدَايَهُ

٢٣- شرع الناظم في الصفات الواجبة له سبحانه وتعالى، وهي عشرون صفة، فذكر أولها وهي الصفة النفسية: الوجود، وهي: ما لا تُعقلُ الذاتُ ولا تتحققُ بدنونه، ثم ذكر أول الصفات السليمة التي تنفي عن الله عزوجل أضدادها، وهي: القديم؛ إذ إن الله قدِيم لا أولَ لِوْجُودِهِ غَيْرُ مُسْبَقِ بَعْدِهِ، وثاني الصفات السليمة: البقاء، وهو: عدم آخرية الوجود، فلا يلحقه سبحانه وتعالى عدم؛ إذ ما ثبت قدمه استحال عدمه، وبقاوته تعالى لا يُخالطُه العدم ولا يلحقه ولا يقارئ بزمان، أمّا بقاء غيره فإنه مُخالطٌ بالعدم ومغرونٌ بالزَّمانِ كالمجنة والنار وما فيهما، فإنَّ بقاءهما شرعيٌ بالفضل والعدل لا عقليٌ، بل هو جائزٌ عقلاً لسبق الحدوث.

٤- ذكر الناظم الصفة الثالثة، وهي: مخالفته تعالى للحوادث، فذاته تعالى وصفاته مخالفة لكلٍّ ما يقوم به العدم من الحوادث، وكذلك صفاتُه وأفعاله مخالفة لصفاتِ وأفعالِ الحوادث، ويرهانُ هذه الصفة هو قدمُه سبحانه وتعالى؛ إذ لو لم يكن مخالفاً للحوادث لكان مشابهاً لها، ولو كان مشابهاً لها لكان حادثاً، وهذا مستحيل.

٥- في هذا البيت ذكر الناظم الصفة الرابعة والخامسة من الصفات السليمة، وهُمَا: قيامَةٌ بِنَفْسِهِ - يعني عدم افتقاره سبحانه وتعالى إلى كلٍّ أو مُخَصَّصٍ - والوجودانية، وهي أنَّ الله واحدٌ في ذاته وصفاته وأفعاله، وصفاته تعالى رفيعةٌ مُنْزَهَةٌ عن كلٍّ نقص.

- ٢٦- عن ضِدٍ أو شِيئه شرِيكٌ مُطلقاً  
 ٢٧- وَقْدَرَةٌ إِرَادَةٌ وَغَایَاتٌ  
 ٢٨- وَعِلْمٌ وَلَا يُقالُ مُكتَسِبٌ

٢٦- أي إنَّ كُلَّ صَفَةٍ مِن الصَّفَاتِ السَّلَبِيَّةِ تَنْفِي عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 ضِدَّهَا، وَسُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْزَةٌ عَنِ الشَّبَابِيِّ وَالنُّظَيرِ وَالْمُثَيلِ؛ إِذَا هُوَ مُخَالِفٌ  
 لِلحوادِثِ، وَهُوَ عَزَّ وَجَلَّ مُنْزَهٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ شَرِيكٌ فِي ذَاتِهِ وَصَفَاتِهِ  
 وَأَفْعَالِهِ، وَأَنْ يَكُونَ لَهُ وَالَّذِي أَوْ لَدُهُ؛ لِكَوْنِهِ مُخَالِفًا لِلحوادِثِ.

٢٧- شَرْعُ النَّاظِمِ بِصَفَاتِ الْمَعْانِي فَذَكَرَ فِي هَذَا الْبَيْتِ الْقَدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ  
 فَالْقَدْرَةُ هِيَ صَفَةٌ وَجُودِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَتَأَتَّى بِهَا إِيجَادُ كُلِّ مُكْرَرٍ  
 وَإِعْدَامُهُ عَلَى وَفْقِ الْإِرَادَةِ، وَالْإِرَادَةُ هِيَ صَفَةٌ وَجُودِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى تَحْصُصُ  
 الْمُمْكِنِ بِعِصْمِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّاظِمُ أَنَّ الْإِرَادَةَ تَخَالَفُ الْأَمْرَ وَالرُّضَا، فَقَدْ  
 يَرِيدُ اللَّهُ شَيْئاً لِشَخْصٍ مَا وَيَأْمُرُ بِهِ وَيَرِضِي عَنْهُ كَيْمَانٌ أَبِي بَكْرٍ، وَقَدْ يَرِيدُ شَيْئاً  
 لِشَخْصٍ آخَرَ وَلَا يَأْمُرُ بِهِ وَلَا يَرِضِي عَنْهُ كَكْفَرٌ أَبِي جَهَنَّمَ، وَكَذَلِكَ تَخَالَفُ  
 الْعِلْمُ لِتَعْلُقِ الْعِلْمِ بِالْوَاجِبِ وَالْحَانِزِ وَالْمُسْتَحِيلِ بَيْنَمَا الْإِرَادَةُ لَا تَعْلُقُ إِلَّا  
 بِالْمُمْكِنِ، كَمَا ثَبَّتَ ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ.

٢٨- الصَّفَةُ التَّالِيَّةُ مِنْ صَفَاتِ الْمَعْانِي الْعِلْمُ، وَهِيَ: صَفَةٌ وَجُودِيَّةٌ  
 قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى يَنْكِشِفُ بِهَا الشَّيْءُ عَلَى وَجْهِ الْإِحْاطَةِ، وَعِلْمٌ تَعَالَى لِيَسِّ  
 نَاسِيَّاً عَنْ نَظَرٍ وَاسْتِدَالٍ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ الْمُكْتَسِبَ لَا يَكُونُ إِلَّا حَادِثَةً، وَعِلْمٌ  
 تَعَالَى قَدِيمٌ، فَاتَّبَعَ طَرِيقَ الْحَقِّ الْمَطَابِقِ لِلْوَاقِعِ وَأَطْرَاحَ الشُّكُوكَ وَالشَّبَابَةَ.

- ٢٩- حَيَاتُهُ كَذَا الْكَلَامُ السَّمْعُ  
وَعِنْدَ قَوْمٍ صَحُّ فِيهِ الْوَقْفُ
- ٣٠- فَهَلْ لَهُ إِذْرَاكُ أَوْ لَا خُلْفُ
- ٣١- حَيٌّ عَلِيمٌ قَادِرٌ مُرِيدٌ
- 

٢٩- ذكر الناظم بقيّة صفات المعاني، وهي: الحياة والكلام والسمع والبصر، فالحياة: صفة وجودية قائمة بذاته تعالى تصحّح لمن قامت به أن يكون مُذرِكاً، والكلام: صفة وجودية قائمة بذاته تعالى مُنَزَّهة عن التقديم والتأخير والصحة والإغلال، والسمع والبصر: مما صفتان وجوديتان قائمتان بذاته تعالى ينكشف بهما كلُّ موجود، وبهذه الصفات الثلاثة الأخيرة أثنانا الدليل السمعي، وهو قوله تعالى: **﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَصِيرُ﴾** [الشورى: ١١] وقوله: **﴿وَكَلَمُ اللَّهِ مُوسَى تَكَلِّمُهَا﴾** [النساء: ١٦٤].

٣٠- أي: اختلف بين العلماء، هل هناك صفة زائدة على صفات المعاني تُسمى الإدراك يدرك بها الملموسات والمنوّقات والمشمومات أم لا؟ فقال البعض: بثوتها؛ لأنّها كمالات وكل كمال يجب له سبحانه وتعالى، وقيل: ليس له تعالى صفة زائدة تُسمى الإدراك؛ لأنّ صفة العلم مُعنية عنها ومحبطة متعلّقاتها ولم يرد إطلاق صفة الإدراك عليه تعالى، وقيل: بالتوقف، فلا ثبت لها ولا نفيتها لتعارض الأدلة، وهذا القول هو الأصح.

٣١- شرع الناظم بالصفات المعنوية، وهي كونه سبحانه وتعالى قادرًا مُريدا حيًّا عليًّا سمعاً بصيراً، وأشار إلى أنّ المشيئة والإرادة شيء واحد، فكلُّ ما يشاؤه تعالى هو مراده.

- ٣٢- متكلّم ثم صفات الذات  
 ٣٣- فقذرة بمحض تعلقت  
 ٣٤- ووحدة أوجب لها ومثل ذي  
 ٣٥- وعَمَّ أيضًا وأجيًا والمتبع

٣٢- ثُمَّ ذكر الصفة السابعة من الصفات المعنوية، وهي كونه متكلماً، وصفاته تعالى المعاني القديمة ليست مغایرة للذات ومنفكة عنها، وليسَتْ عين الذات، فصفاتُ المعاني زائدة على الذات ملزمة لها لزوماً لا يقبل الانفكاك، فهي دائمة الوجود مستحيلة العدم، فهو حي بحياة عليم بعلم قادر بقدرة.  
 ٣٣- ذكر المصنف تعلق صفات المعاني، فبدأ بالقدرة؛ حيث تعلق بالجائزات إيجاداً وإعداماً ولا تعلق بالواجبات والمستحيلات؛ لأنَّه إذا تعلقت بإيجاد الواجبات أو إعدام المستحيلات لزم تحصيل الحاصل، وإن تعلقت بإعدام الواجبات أو إيجاد المستحيلات لزم قلب الواجب والمستحيل جائزًا، وهو قلب للحقائق، فتعلق القدرة بالإمكانات من غير نهاية لِمَا تعلقت به، فلا يخرج عن قدرته تعالى فرداً من الممكِنات.  
 ٣٤- أي: كذلك يجب أن تكون قدرته عز وجل واحدة، كما إنَّ إرادته وعلمه سبحانه وتعالى مثل القدرة من حيث تعلقها بالممكانات وعدم تناهي متعلقاتها وكونها صفة أزلية واحدة، لكنَّ ليس تعلق العلم خاصاً بالممكانات فقط، بل هو عام للممكانات والواجبات والمستحيلات.

٣٥- أي: يتعلق العلم أيضاً بالواجب والمستحيل كما سبق، وصفة الكلام مثل العلم من حيث تعلقها بالجائزات والواجبات والمستحيلات وكون متعلقاتها غير متناهية وكونها صفة واحدة، فلتَبَعْ أهل السنة والجماعة فيما التزمه ونَعُولُ عليهم.

كَذَا الْبَصَرُ إِذَا كُنْتَ إِنْ قِيلَ بِهِ  
ثُمَّ الْحَيَاةُ مَا بِشَيْءٍ تَعْلَقَتْ  
كَذَا صِفَاتُ ذَاكِرِهِ قَدِيمَةٌ  
كَذَا الصِّفَاتُ فَاحْفَظِ السَّمْعَيَةَ

٣٦. وَكُلُّ مَوْجُودٍ أَنْطَ لِلْسَّمْعِ بِهِ  
٣٧. وَغَيْرُ عِلْمٍ هَذِهِ كَمَا ثَبَتْ  
٣٨. وَعِنْدَنَا أَسْمَاءُ الْعَظِيمَةَ  
٣٩. وَاخْتِيرْ أَنْ اسْمَاهُ تَوْقِيقَيَّةَ

٣٦. إِنَّ صَفَةَ السَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالْإِدْرَاكِ - عَلَى القَوْلِ بِثَبَوتِ هَذِهِ الصَّفَةِ لِهِ  
تَعَالَى - مَتَعْلِقَةٌ بِكُلِّ مَوْجُودٍ تَعْلُقٌ إِحْاطَةٌ وَانْكَشَافٌ مُمْكِنًا كَانَ أَوْ وَاجِبًا، أَيْ:  
تَعْلُقُ بِنَاهَتِهِ تَعَالَى وَصَفَاتِهِ وَبِبِقِيَّةِ الْمَوْجُودَاتِ مِنْ ذُوَاتِنَا وَصَفَاتِنَا وَعَالَمِ الْمَلَكُوتِ.

٣٧. إِنَّ الصِّفَاتِ الْأَرْبَعَ - وَهِيَ الْكَلَامُ وَالسَّمْعُ وَالبَصَرُ وَالْإِدْرَاكُ -  
مَغَايِرَةٌ لِلْعِلْمِ فِي الْحَقِيقَةِ، وَكَذَا بَعْضُهَا مَعَ بَعْضٍ؛ لَأَنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ إِنَّمَا  
ثَبَتَتْ بِالْأَدَلَّةِ السَّمْعَيَّةِ، وَمَدْلُولُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مَغَايِرٌ لِلْأُخْرَى، وَأَمَّا الْحَيَاةُ  
فَلَا تَعْلُقُ بِشَيْءٍ؛ لَأَنَّهَا شَرْطٌ فِي الْجَمِيعِ وَلَا تَقْتَضِي أَمْرًا زَائِدًا سَوْيَ حُصُولِ  
مَعْنَاهَا لِمَنْ قَامَتْ بِهِ، فَحِيثُ ثَبَتَتْ هَذِهِ الصِّفَاتُ دَلِيلًا عَلَى ثَبَوتِهَا.

٣٨. أَيْ: يَجِبُ عَلَى الْمَكْلُوفِ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ اسْمَاءَ اللَّهِ الْحُسْنَى وَصَفَاتِ  
ذَاكِرِهِ قَدِيمَةٌ؛ إِذْ لَوْ كَانَتْ حادِثَةً لَوْجَبَ قِيَامُ الْحَادِثِ بِالْقَدِيمِ، وَهُوَ مُحَالٌ، وَلِزَمِ  
كُونُهُ عَارِيًّا عَنْهَا فِي الْأَزْلِ، وَخَرَجَ بِصَفَاتِ الذَّاتِ صَفَاتُ الْأَفْعَالِ، وَهِيَ:  
مَا لَا يَلْزَمُ مِنْ نَفِيَّهَا نَفِيَّصُهَا كَالْحَيَاةِ وَالْإِمَاتَةِ وَالرُّزْقِ؛ إِذْ إِنَّهَا حادِثَةٌ عِنْدَ  
الْأَشْاعِرَةِ، وَعِنْدَ الْمَاتِرِيدِيَّةِ هِيَ قَدِيمَةٌ.

٣٩. أَيْ: اخْتَارَ أَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ اسْمَاءَ اللَّهِ وَصَفَاتِهِ تَعْلِيمَيَّةٌ،  
يَتَوَقَّفُ جَوَازُ إِطْلَاقِهَا عَلَيْهِ تَعَالَى عَلَى تَعْلِيمِ الشَّارِعِ وَإِذْنِهِ فِي ذَلِكَ، فَلَا  
يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُسَمِّيهَا بِاسْمٍ غَيْرِ وَارِدٍ بِكِتَابٍ أَوْ سُنْنَةً، فَاحْفَظْ مَا وَرَدَ عَنِ  
الشَّارِعِ، وَامْتَنِعْ عَنِ إِطْلَاقِ مَا لَمْ يَرِدْ.

٤٠. وَكُلُّ نَصٌّ أَوْهَمَ التَّشْبِيهَا  
عَنِ الْحَدُوثِ وَاحْذَرُ انتِقامَةَ  
أَخْمَلَ عَلَى الْلَّفْظِ الَّذِي قَدْ دَلَّ
٤١. وَنَزَّهَ الْقُرْآنُ أَيْنَ كَلَامَة  
٤٢. وَكُلُّ نَصٌّ لِلْحَدُوثِ دَلَّ
- 

٤٠. أي: إنَّ كُلَّ نَصٍّ وَرَدَ فِي الْكِتَابِ أَوِ السُّنْنَةِ أَوْقَعَ فِي الْوَهْمِ مَعْنَىً  
غَيْرَ لَا تَقِيٍّ فِي حَقِّهِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِاعتِبَارِ ظَاهِرِ دَلَالَتِهِ احْجِلَّهُ عَلَى خَلَافَةِ  
ظَاهِرِهِ بِصَرِفَهِ إِلَى مَعْنَىً لَا تَقِيٍّ بِحَقِّهِ تَعَالَى، وَهُوَ طَرِيقَةُ الْخَلْفِ، أَوْ فَوْضُونَ مَعْرِفَةَ  
حَقِيقَةِ الْمَعْنَى الْمَرَادُ إِلَيْهِ سَبْحَانَهُ، وَنَزَّهَهُ عَمَّا لَا يُلْبِيُّ بِهِ، وَهَذَا بِيَانٍ لِطَرِيقَةِ  
السَّلْفِ؛ حِيثُ يُفَوْضُونَ، بَيْنَمَا الْخَلْفُ يَوْلُونَ، وَكَلَاهُمَا مَتَّفِقُونَ عَلَى  
تَنْزِيهِهِ عَمَّا لَا يُلْبِيُّ بِهِ سَبْحَانَهُ.

٤١. أي: اعْتَقِدُ أَيْهَا الْمَكْلُفُ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ النَّفْسِيِّ الْأَزْلِيِّ الْقَائِمِ بِذَاتِهِ  
تَعَالَى قَدِيمٌ وَلَيْسَ بِمَحَادِثٍ مَخْلوقٍ، وَاحْذَرُ انتِقامَ اللَّهِ إِنْ اتَّبَعْتَ مَنْ قَالَ بِخَلْقِهِ،  
وَهُمُ الْمُعْتَزَلَةُ.

٤٢. أي: كُلُّ نَصٍّ مِنَ الْكِتَابِ أَوِ السُّنْنَةِ دَلَّ بِظَاهِرِهِ عَلَى حَدُوثِ  
الْقُرْآنِ مُثِلُّ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا  
نَخْرُقُ نَزَّلَنَا الْكِتَابَ﴾ [الحجر: ٩] يُحْمَلُ عَلَى الْلَّفْظِ الْمَقْرُوءِ الْمُنْزَلِ عَلَى سَيِّدِنَا  
مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الدَّالُّ عَلَى كَلَامِ اللَّهِ النَّفْسِيِّ الْأَزْلِيِّ الْقَائِمِ بِذَاتِهِ  
تَعَالَى.

## ٢. المستحبّلات:

٤٣ - (ويستحبّل) ضدُّ ذي الصِّفاتِ      في حقِّهِ كَالْكَوْنِ فِي الْجِهَاتِ  
٤٤ - المُحَاذِراتِ :

٤٤ - (وجائز) في حقِّهِ مَا أَمْكَنَاهُ  
إِيجَادًاً أَعْدَامًا كَرْزِقِهِ الْغَنَى  
٤٥ - مُؤْفَقٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصْلِ  
فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلَ

٤٣ - شرع النَّاظُمُ فيما يستحبّلُ في حقِّهِ تَعَالَى، وهي: أَضَادُ الصِّفاتِ  
الْعَشْرِينَ الَّتِي سبقَ ذِكْرُهَا كَالْحَدُوثُ وَالْعَدُمُ وَالْمَاثِلَةُ، وَمِنَ الْمَاثِلَةِ اسْتِحَالَةُ  
حُلُولِهِ تَعَالَى وَوُجُودِهِ بِأَحَدِ الْجِهَاتِ السَّتِّ، وهي: الْفُوقُ وَالْتَّحْتُ وَالْأَمَامُ  
وَالْخَلْفُ وَالْيَمِينُ وَالشَّمَاءُ.

٤٤ - أي: يجوزُ في حقِّهِ تَعَالَى إِيجَادُ جَمِيعِ الْمَكَنَاتِ أَوْ إِعْدَامُهَا، وَفَعْلُ  
كُلِّ مُمْكِنٍ أَوْ تَرْكُهُ كَرْزِقِ اللَّهِ عَبْدَهُ الْغَنَى أَوْ عَدَمِ رِزْقِهِ.

٤٥ - إِنَّ اللَّهَ خَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلُوا مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، وَلَيْسَ لِلْعَبْدِ إِلَّا مَجْرَدُ  
الْمَيْلِ حَالَةُ الْإِخْتِيَارِ فِي الْأَفْعَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ، وَلَكِنْ مِنَ الْأَدَبِ أَنْ تَنْسُبَ الْأَفْعَالَ  
الْحَسَنَةَ إِلَى اللَّهِ وَالْأَفْعَالَ النَّمِيمَةَ إِلَى النَّفْسِ، كَمَا أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ لِقُدْرَةِ الطَّاعَةِ  
فِيمَنْ أَرَادَ تَوْفِيقَهُ، فَهُوَ مُؤْفَقٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصْلِ لِرِضاَهُ وَمَحْيَتِهِ.

- ٤٦- وَخَادِلٌ لِمَنْ أَرَادَ بُغْدَةً  
 ٤٧- فَوْزُ السَّعِيدِ عِنْدَهُ فِي الْأَرْزَلِ  
 ٤٨- وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلُّفًا
- 

٤٦- إِنَّ اللَّهَ حَالُّقُ لِقَدْرَةِ الْمُعْصِيَةِ فِيمَنْ أَرَادَ اللَّهَ خُذْلَانَهُ وَتَرْكَ نُصْرَتِهِ  
 وَاعْتَنِيهِ، فَهُوَ خَادِلٌ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى مَنْ أَرَادَ بُغْدَةً عَنْ رِضَاهُ وَعَبْتِهِ، كَمَا إِنَّ وَعْدَ  
 اللَّهِ بِالجَنَّةِ لِلْمُؤْمِنِينَ الطَّاغِيْنَ وَوَعِيَّدُهُ بِالنَّارِ لِلْكَافِرِينَ لَا يَتَحَلَّفُ قَطْعًا؛ لِقَوْلِهِ  
 تَعَالَى: ﴿وَقَدَّ اللَّهُ لَا يَتَحَلَّفُ اللَّهُ وَعِنْدَهُ﴾ [الرُّوم: ٦] وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَتَحَلَّفُ إِلَيْعَادَهِ﴾  
 [الرَّعْد: ٣١]، وَأَمَّا وَعِيَّهُ بِالنَّارِ لِمُصَاهَةِ الْمُؤْمِنِينَ فَعِنْدَ الْأَشْاعِرَةِ: هُمْ تَحْتَ الْمَشِيشَةِ إِنْ شَاءَ  
 غَفَرَ لَهُمْ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ؛ وَعِنْدَ الْمَاتِرِيَّةِ: لَا يَبْدُ أَنْ يُعَذَّبُوا عَلَى كُلِّ نُوْعٍ مِنَ الْكَبَائِرِ.  
 ٤٧- أَيِّ: مِمَّا يُجَبُ اعْتِقَادُهُ أَنَّ السَّعَادَةَ وَالشَّقاوَةَ مُقْدَرَتَانِ أَرْزَلَ مِنْ عَنْدِ اللَّهِ،  
 فَالظَّاعَةُ وَالإِسْلَامُ عَلَامَةُ السَّعَادَةِ، وَالْعُصَيْانُ وَالْكُفُرُ عَلَامَةُ الشَّقاوَةِ، فَخَاتَمَةُ الْإِنْسَانِ  
 تَدْلُّ عَلَى مَا قُدِرَ لَهُ فِي الْأَرْزَلِ، وَلَا يَتَحَوَّلُ كُلُّ مِنَ السَّعِيدِ وَالشَّقِيقِ عَمَّا خَتَمَ لَهُ بِهِ.  
 ٤٨- قَالَ أَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ: إِنَّ لِلْعَبْدِ كَسْبًا لِأَفْعَالِهِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ يَتَعَلَّقُ  
 التَّكْلِيفُ بِهَذَا الْكَسْبِ، وَلَيْسَ مُوجَدًا وَخَالِقًا لَهُ، وَإِنَّمَا لَهُ فِيهَا نِسْبَةُ التَّرْجِيحِ كَالْمِيلِ  
 لِلْفَعْلِ أَوِ التَّرْكِ، يَتَنَمَّا الْخَلْقُ لِلَّهِ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ التَّأْثِيرَ بِيَدِهِ تَعَالَى، فَالْعَبْدُ مُكْلَفٌ  
 حِيثُ وُجِدَ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لِلْعَبْدِ كَسْبٌ لَكَانَ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ عَبْثًا، وَبِهَذَا  
 أَشَارَ الْمَصْنَفُ إِلَى أَنَّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ثَلَاثَةَ مَذاهِبٍ، وَهِيَ: مَنْهَبُ أَهْلِ السُّنْنَةِ  
 وَالْجَمَاعَةِ الْمَارُ، وَمَنْهَبُ الْجَبَرِيَّةِ وَهُوَ: أَنَّ الْعَبْدَ لَيْسَ لَهُ كَسْبٌ، بَلْ هُوَ مُجْبُرٌ مَقْهُورٌ  
 كَالرُّبِّيْشَةِ فِي الْهَوَاءِ، وَمَنْهَبُ الْمُعْتَلَةِ وَهُوَ: أَنَّ الْعَبْدَ حَالُّقُ لِأَفْعَالِهِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ بِقَدْرِهِ  
 خَلَقَهَا اللَّهُ فِيهِ، وَالْمَنْهَابُونَ الْأُخْيَرُونَ بِاطْلَانَ، وَسِيَّاتِي الرَّدُّ عَلَيْهِمَا فِي الْبَيْتِ الْأَتَى.

- ٤٩- فَلَيْسَ مَجْبُورًا وَلَا اخْتِيَارًا
- ٥٠- فَإِنْ يُبَنِّا فِيمَحْضِ الْفَضْلِ
- ٥١- وَقَوْلُهُمْ إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبٌ

٤٩- أي: إذا علِمْتَ أَنَّ لِلْعَبْدِ كَسْبًا في أفعاله الاختيارية فاعتقدْ أَنَّ العَبْدَ لَيْسَ مَجْبُورًا، بلْ لَهُ اخْتِيَارٌ في صدورِ أفعالِهِ عَنْهُ، وَقَصْدَ الْمُصنَفُ بِذَلِكِ الرَّدُّ عَلَى الْجَهِيرَةِ الْقَائِلِينَ: بِأَنَّ الْعَبْدَ مَجْبُورٌ في جَمِيعِ أفعالِهِ فَهُوَ كَالرِّيشَةِ الْمَعْلَقَةِ فِي الْهواءِ، وَمِمَّا يُجَبِّ اعْتِقَادُهُ أَنَّ بَعْضَ أفعالِ الْعَبْدِ صَادِرٌ بِاخْتِيَارِهِ كَحِرْكَةِ الْبَطْشِ، وَبَعْضُ الْآخَرِ بِاضْطِرَارِهِ لَا اخْتِيَارَ لَهُ فِيهِ وَذَلِكَ كَحِرْكَةِ الْمَرْتَعِشِ، فَهُنَّاكَ فَرْقٌ ظَاهِرٌ مَا بَيْنَ حِرْكَةِ الْمَرْتَعِشِ وَبَيْنَ حِرْكَةِ الْبَطْشِ، وَكَذَلِكَ رَدُّ النَّاظِمِ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ: بِأَنَّ الْعَبْدَ يَخْلُقُ أفعالَهُ الاختياريةَ بِقَوْلِهِ: (ولَيْسَ كَلَّا يَفْعُلُ اخْتِيَارًا)، أي: فَلَيْسَ الْعَبْدُ يَخْلُقُ أفعالَهُ الاختياريةَ، بلْ لَهُ الْكِتْبَ فَقَطُّ، وَهَذَا مَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِيمَا سَبَقَ بِقَوْلِهِ: (وَلَكِنْ لَمْ يُؤْتِرْ).

٥٠- أي: بَعْدَ أَنْ تَقْرَرَ أَنَّ الْخَلَقَ لِلَّهِ وَحْدَهُ يَبْنِي عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا أَثَابَ عِبَادَهُ عَلَى فَعْلِ الْخَيْرِ وَالطَّاعَةِ فِيمَحْضِ فَضْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ حِيثُ وَفَقَهُمُ إِلَيْهِ، وَإِنْ يُعَذَّبْ فَتَعْذِيْهُ بِمَا خَالِصٍ عَدَلِهِ؛ إِذَا عَدَلَ: وَضُعُ الشَّيْءُ فِي حَلْمِهِ، وَالظُّلْمُ: هُوَ التَّصْرُّفُ فِي مُلْكِ الْغَيْرِ، فَلَيْسَ تَعْذِيْهُ ظَلْمًا؛ لَأَنَّهُ تَصْرُّفٌ فِي مُلْكِهِ.

٥١- إِنَّ قَوْلَ الْمُعْتَزِلَةِ بِوْجُوبِ فَعْلِ الصَّلَاحِ عَلَى اللَّهِ لِعِبَادَهِ باطِلٌ؛ لَأَنَّهُ لَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ تَعَالَى فَعْلُ الصَّلَاحِ لَمَا خَلَقَ الْكَافِرَ الْفَقِيرَ الْمَعْذُوبَ فِي الدِّنِيَا بِالْفَقْرِ وَفِي الْآخِرَةِ بِالْعَذَابِ الْأَلِيمِ، وَأَكَدَّ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (مَا عَلَيْهِ وَاجِبٌ)؛ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ فَاعِلًا مُخْتَارًا، وَهُوَ باطِلٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَبِّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾

[القصص: ٦٨].

- ٥٢- ألم يرَوا إِنَّمَا الْأَطْفَالُ  
وَشِبَّهُهَا فَحَادِرُ الْمَحَالِ  
وَالْخَيْرُ كَالْإِسْلَامِ وَجَهْلُ الْكُفْرِ  
وَبِالْقَضَا كَمَا أَتَى فِي الْخَبَرِ
- ٥٣- وَجَاهِزْ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ
- ٤٥- وَاجِبٌ إِيمَانًا بِالْقَدْرِ

٥٢- ذكر الناظم دليلاً آخر على إفساد ما ذكروه، وهو مشاهدة الأطفال وما يحصل لهم من الأمراض والبلايا، وشيء ذلك ما يحصل للذوائب والمحانين، فإنه لا نفع لهم في نزول الأسماء بهم، فاحذر عقاب الله النازل بالقائلين بوجوب فعل الصلاح على الله، والمحال بكسر الميم: العقاب.

٥٣- أي: من الجائز عليه تعالى عقلاً إرادة إيجاد الشر بإجرائه على أيدي العباد، وكذلك إرادة خلق الخير، فالله خالق لعباده وما عملوا من خير وشر كما سبق، فالله قد يريد الإسلام لشخص ما، وقد يريد الكفر لآخر، ولكن لا يرضي لعباده الكفر.

٤٤- أي: مما يجب علينا الإيمان بالقضاء والقدر، كما ورد في الحديث الذي رواه مسلم: ((... وَتَؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرٍ وَشَرٍ)), والقدر كما قالت الأشعراة هو: إيجاد الله تعالى الأشياء على طبق ما سبق به علمه وإرادته، والقضاء عندهم: هو إرادة الله المتعلقة بالأشياء في الأزل على ما هي عليه.

وَمِنْهُ أَنْ يُنْظَرَ بِالْأَبْصَارِ  
لِلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بِجَاهِنَّمِ عَلِقَتْ

لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ وَلَا احْجَاصَارِ  
هَذَا وَلِلْمُخْتَارِ دُنْيَا ثَبَتْ

٥٥- أي: ومن الجائزات على الله تعالى عقلاً رؤيته تعالى في الآخرة، وهي حجة شرعاً؛ لورود الآيات والأحاديث والإجماع عليها، ومنها قوله تعالى: **وَجْهُهُ يُوَهِّنُ نَاصِرَةً إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةً** [القيامة: ٢٢]، ورؤيته تعالى بالأبصار **نَبْلًا إِحْاطَةً وَلَا جَهَةً وَمُقَابَلَةً وَتَحْيِزً**؛ إذ إنها من صفات الحوادث، والله عنها، والأبصار لا تحيط به، كما أن العقول لا تحيط به.

٥٦- إن رؤية الله تعالى بالأبصار في الآخرة ثابتة للمؤمنين والمؤمنات، الإنس والجن والملائكة، وأئم الکفار والمنافقون فهم ممحوبون، ودليل روازها أن الله علق الرؤية على أمر ممكن عقلاً، وهو استقرار الجنل في قوله تعالى: **وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَنِّلْ فَإِنْ أَسْتَقْرَرْ مَعَكُمْ فَسُوفَ تَرَنِ** [الأعراف: ١٤] والمعلق على الممكن ممكن، كما إن سؤال سيدنا موسى عليه السلام دليل الجنواز؛ إذ لو كان مستحيلاً لما سأله؛ إذ المستحيل لا ينقليباًائزأ، وطلب المستحيل جهل، وهو محال في حق الأنبياء، هذا وقد ثبتت بيتة **سَبَّاكُ اللَّهُ سَبَّانَهُ يَقْضِيَ بِجَسْدِهِ وَرُوحِهِ فِي الدُّنْيَا لِيَلَّهُ الْمِرَاجُ تَكْرِيمًا لَهُ** شريفاً.

## ثانية: النبوات

٥٧. ومنه إرسال جميع الرسل  
فلا وجوه بل بمخاص الفرض  
فدع هوئ قوم بهم قد لعنة  
لهم وصف لهم وصف لة الفطان  
٥٨. لكن بذا إيمانا قد وجها  
٥٩. (وواجب) في حقهم الأمانة

٥٧. أي: من الجائز عليه تعالى عقلاً إرسال الرسل بفضل  
الخالص والإحسان منه تعالى، خلافاً للمعتزلة فإنهم جعلوا إرسال  
الرسل واجباً على الله تعالى.

٥٨. إن الإيمان بإرسال الرسل واجب شرعاً وإن كان جائز  
عقلاً؛ لأن الله أخبرنا بإرسالهم حيث ورد ذكر أسمائهم في القرآن  
الكريم، ولقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانُ مُعْذِنِينَ حَقَّتْ بَعْثَتْ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]  
فاترك هوى قوم قد اتبعوا اعتقادهم الباطل وتلاغب بهم الهوى  
فأوقعهم في الكفر كالذين أنكروا إرسال الرسل، والذين قالوا:  
إرسال الرسل واجب على الله تعالى وقعوا في الفسق والمعاصي.

٥٩. شرع الناظم فيما يجب بحق الرسل، وهي: أربع صفات  
أولها: الأمانة، وهي: حفظ ظواهرهم وبواطنهم عن التلبيس عنه  
عنه قبل النبوة وبعدها، وثانيها: الصدق، وهي: مطابقة خبره  
للواقع، وثالثها: الفطانة، وهي: إقامة الحجّة على الخصوم وإبطال  
دعويهم الباطلة.

وَمِثْلُ ذَا تَبَلِّغُهُمْ لِمَا أَتَوْا<sup>١</sup>  
(وجائز) في حَقِّهِمْ كَالْأَكْلِ  
وَجَامِعٌ مَعْنَى الَّذِي تَقْرَرُّا

(وَيَسْتَحِيلُ) ضَدُّهَا كَمَا رَوَوا  
وَكَاجْمَاعٍ لِلنِّسَاءِ فِي الْخَلْ  
شَهَادَتَا إِلَيْنَا إِلَسْلَامٌ فَاطْرَحَ الْمَرْأَ

٦٠- ورابع الصفات: تبليغ ما أمروا بتبليغه؛ إذ ورد الإجماع على  
نحوِهم من كِيمان الرسالة والتقصير في التبليغ، ويستحيل عليهم الصلاة  
لسلام ضدَّاً هذه الصفات الأربع، وهي: الخيانة والكذب والغفلة أو البلاهة  
لهمان، كما ورد ذلك في الدليل السمعي، ويستحيل أيضاً في حقِّهم  
راض المُفَرَّه كالمجنون والعمي والبرص والجذام.

٦١- أشار الناظم إلى القسم الثالث من الحكم العقلي المتعلق بالأنبياء  
في الصلاة والسلام، وهو: ما يجوز في حقِّهم، فيجوز عقلاً وشرعًا كلُّ  
راض البشرية التي لا تودي إلى نقص في مراتبهم العلية كالنوم والأكل  
والرُّبُّ، ويجوز في حقِّهم وطء النساء بالنكاح من المسلمين الحرة فقط أو بملوك  
من المسلمات والكتابيات.

٦٢- أي: يجمع معنى ما تقدَّم تفصيله - من الواجبات والجازيات  
الستحبيلات في حقِّ الله تعالى وفي حقِّ الرَّسُولِ عليهم الصلاة والسلام - شهادة  
الله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، فقد جعلها الشارع ترجمةً عمَّا في القلب  
لإبعان، ولم يقبل من أحد الإيمان إلا بهما، فاترك الجدال مع من يُنازع في  
هما تجمع معاني عقائد التوحيد.

وَلَوْ رَفِيْقٍ فِي الْخَيْرِ أَغْلَى عَقَدَ  
يَشَاءُ جَلَّ اللَّهُ وَاهِبُ الْمَنَّ  
نَبِيًّا فَمِنْ عَنِ الشَّرَّ  
وَبَعْدَهُمْ مَلَائِكَةُ ذِي الْفَضْلِ

- ٦٣- وَلَمْ تَكُنْ نُبُوَّةً مُكتَسَبةً  
٦٤- بَلْ ذَاكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتَنِيهِ لِمَنْ  
٦٥- وَأَفْضَلُ الْحَلْقَ عَلَى الْإِطْلَاقِ  
٦٦- وَالْأَنْبِيَا يَلْوَنَهُ فِي الْفَضْلِ

٦٣- أشار الناظم إلى الرد على الفلاسفة القائلين: بأن النبوة صفة في النفس مكتسبة بالرياضة والعبادة وأكل الحلال، فقال: لا يكتسب النبوة مهما بالغ في العبادات والخلوات والمحاولات ولو فعل الطاعات الشائقة التي تشبه رقي العقبات.

٦٤- إن اضطفاء الله للأنبياء عاممة ولسيدهنا محمد ﷺ خاص واحتيازهم للنبوة والرسالة إنما هو فضل وعطاء من الله تعالى، يُؤْتَنِيهِ بمحض اختياره لمن يشاء، تنزه الله واهب العطايا التي منها النبوة.

٦٥- إن أفضل جميع المخلوقات من الإنس والجن والملائكة في الدار الآخرة هو سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام، وقد أجمع أهل السنّة والجماع على ذلك، فاترك مُنازعة وجدال من خرق الإجماع، وهو "الزمخشري"؟ حيث فضل حبريل عليه السلام على سيدنا محمد ﷺ.

٦٦- إن مرتبة بقية الأنبياء في الأفضلية بعد مرتبة سيدنا محمد عليهم الصلاة والسلام، ثم يليهم ملائكة الله الكرام، فالملايكـة أفضـل البشر غير الأنبياء من غير تفصـيل، وهذا ما ذهبـ إلى الأشاعـرة.

٦٦- هَذَا وَقَوْمٌ فَصَلُّوا إِذْ فَضَّلُوا  
وَعَصْنَمَةَ الْبَارِي لِكُلِّ حَتَّمٍ  
٦٧- بِالْمُفْجِزَاتِ أَيْدُوا تَكْرُمًا

٦٧- ذَهَبَتْ الْمَاتِرِيدِيَّةُ إِلَى التَّفْصِيلِ وَهُوَ الرَّاجِحُ فَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ الْبَشَرِ  
كَمْوَسِي عَلَيْهِ السَّلَامُ أَفْضَلُ مِنْ رَسُولِ الْمَلَائِكَةِ كَجِيرِيلِ، وَرَسُولُ الْمَلَائِكَةِ  
كَإِسْرَافِيلِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّةِ الْبَشَرِ، وَعَامَّةُ الْبَشَرِ مِنَ الْأُولَيَاءِ كَأَيِّ بَكْرٍ وَعُمَرَ  
وَالْمُؤْمِنِينَ الطَّاغِيَّينَ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّةِ الْمَلَائِكَةِ. وَبَعْضُ الْأَنْبِيَاءِ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضِ  
نَّاَلَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الْرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الْبَقْرَةُ: ٢٥٣] فَأُولُوُ الْعَزْمِ  
أَفْضَلُ مِنْ بَقِيَّةِ الرُّسُلِ وَبَقِيَّةِ الرُّسُلِ أَفْضَلُ مِنْ بَقِيَّةِ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِ الْمُرْسَلِينَ، وَبَعْضُ  
أَوْلَيِ الْعَزْمِ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ، فَأَفْضَلُهُمْ بَعْدَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ ﷺ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ  
مُوسَى ثُمَّ عِيسَى ثُمَّ نُوحٌ عَلَيْهِمْ وَعَلَى نَبِيِّنَا أَفْضَلُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

٦٨- أَيْ: مِمَّا يُحِبُّ اعْتِقَادُهُ أَنَّ اللَّهَ أَيَّدَ الْأَنْبِيَاءَ وَأَثْبَتَ نِبَوَتَهُمْ  
وَرَسَالَتَهُمْ وَصَدَقَهُمْ بِإِظْهَارِ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ عَلَى أَيْدِيهِمْ مُطَابِقَةً  
لِلْدُعْوَاهُمْ مُعْجِزَةً لِلْمُعَارِضِينَ، وَذَلِكَ تَفْضُلًا مِنْهُ تَعَالَى وَإِحْسَانًا مِنْ غَيْرِ  
إِيجَابٍ عَلَيْهِ سَبْحَانَهُ خَلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ.

كَمَا يُحِبُّ عَلَى كُلِّ مُكْلِنٍ أَنْ يَعْتَقِدَ الْعِصْنَمَةَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ  
وَالْمَلَائِكَةِ مِنْ كُلِّ مَا يُنْقِصُ مَقَامَهُمْ مِنْ حَرَكَةٍ أَوْ سُكُونٍ أَوْ قَوْلٍ أَوْ  
فِعْلٍ.

- ٦٩- وَخُصَّ خَيْرُ الْخَلْقِ أَنْ قَدْ تَمَّا  
 ٧٠- بَعْثَةُ، فَشَرْغَةُ لَا يُنسَخُ  
 ٧١- وَنَسْخَةُ لِشَرْعِ غَيْرِهِ وَقَعَ  
 ٧٢- وَنَسْخَ بَغْضٍ شَرْعِهِ بِالْبَغْضِ

- ٦٩- إِنَّ نَبِيًّا مُّحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَصَّهُ اللَّهُ بِخَصَائِصٍ لَا تَعْدُ  
 وَلَا تُحْصَى، فِيمَنْ جُمِلَتِهَا وَأَعْظَمُهَا أَنْ خَتَمَ بِهِ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، قَالَ  
 تَعَالَى: ﴿وَلَدُكُنْ رَّسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ﴾ [الْأَحْرَافِ: ٤٠]، وَخَصَّهُ اللَّهُ أَيْضًا  
 بِعُمُومِ رِسَالَتِهِ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ إِنْسَانًا وَجَنًا وَمَلَائِكَةً إِلَى أَنْ يَنْقُضِيَ الزَّمَانُ، فَشَرْعٌ  
 لَا يُنسَخُ بِشَرْعٍ آخَرَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ؛ حِيثُ إِنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ.  
 ٧١- إِنَّ شَرْعَ نَبِيًّا مُّحَمَّدًا ﷺ نَسَخَ جَمِيعَ الشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى  
 ﴿وَمَنْ يَتَبَعِّنْ عَدَمَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَمَّا يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْغَنِيَّينَ﴾ [آل عمرَانَ]  
 ٨٥، وَهَذَا رَدٌّ عَلَى الْيَهُودِ - جَعَلَ اللَّهُ الذُّلُّ وَالصَّعَارَ لَهُمْ - حِيثُ مَنْعَوا نَسَخَ  
 شَرْعَ نَبِيًّا مُّحَمَّدًا ﷺ لِشَرْعِ غَيْرِهِ تَوْصِلًا مِنْهُمْ إِلَى نَفْيِ نِبْرَوْتَهُ ﷺ.  
 ٧٢- إِنَّ نَسَخَ بَعْضِ أَحْكَامِ شَرْعِ نَبِيًّا ﷺ بِبَعْضِهِ الْآخَرِ جَائزٌ، وَلَيْسَ  
 فِي نَسَخِ الْأَحْكَامِ نَفْصٌ يَقْتَضِي امْتِنَاعَ النَّسَخِ، فِيمَنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: ((كُنْتُ  
 نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُوْرِ فَزُوْرُوهَا)) رَوَاهُ "مُسْلِمٌ".

73- وَمَفْجُزَاتُهُ كَثِيرَةٌ غَرَّ  
74- وَاجْزُمْ بِمَعْرَاجِ النَّبِيِّ كَمَا رَوَوْا  
75- وَصَحْبَهُ خَيْرُ الْقُرُونِ فَاسْتَمِعْ

73- أي: مِمَّا يَحْبُّ اعْتِقَادُهُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْطَى نَبِيَّهُ ﷺ مَعْجزَاتٍ كَثِيرَةً وَاضْحَاطَاتٍ مَشْهُورَاتٍ، فَمِنْهَا شَقُّ صَدْرِهِ الشَّرِيفِ، وَانْشِقَاقُ الْقَعْدِ، وَتَسْلِيمُ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ عَلَيْهِ، وَتَسْبِيحُ الْحَصْنِي فِي كَفَهِ، وَمِنْ أَعْظَمِهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ؛ حِيثُ أَنَّهُ أَفْضَلُ مَعْجزَاتِهِ ﷺ، وَأَدْوَمُهَا؛ لِبَقَائِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ ﷺ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ الَّذِي تَحْدِي بِهِ جَمِيعَ الْمَخْلُوقَاتِ وَصَرِيرَهُمْ عَاجِزِينَ عَنْ مَعْارِضِهِ وَالْإِتِيَانِ بِعِثْلِهِ.

74- أي: اجْزُمْ اعْتِقَادَكَ بِأَنَّ مِنْ جُمِلَةِ مَعْجزَاتِهِ ﷺ وَقَوْعُ عُرُوجِهِ إِلَى السَّمَوَاتِ الْعُلَى يَقْظَةً بِالرُّوحِ وَالْجَسَدِ مَعًا بَعْدِ الْإِسْرَاءِ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، كَمَا ثَبَّتَ ذَلِكَ بِالْأَحَادِيثِ الصَّحِيفَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَمُنْكِرُ الْمَغْرَاجِ فَاسِقٌ وَمُنْكِرُ الْإِسْرَاءِ كَافِرٌ لِثَبَوْتِهِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَمِمَّا يَحْبُّ اعْتِقَادُهُ بِرَاءَةُ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ أَمَّ الْمُؤْمِنِينَ مِمَّا رَمَاهَا بِهِ الْمَنَافِقُونَ مِنَ الْإِلْفَكِ وَقَنَفُوهَا بِهِ حِينَ كَانَتْ فِي غَرْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بِرَاءَتَهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَكُلُّ مَنْ رَمَاهَا بِالْإِلْفَكِ بَعْدَ ذَلِكَ كَافِرٌ؛ لِتَكْذِيبِهِ صَرِيحُ الْقُرْآنِ.

75- مِمَّا يَحْبُّ اعْتِقَادَهُ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدِ الْأَنْبِيَاءِ وَرُؤْسَاءِ الْمَلَائِكَةِ، وَالصَّحَابَيُّ هُوَ: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنًا بِهِ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ، وَبِلِيهِمْ فِي الْفَضْلِ التَّابِعُونَ ثُمَّ تَابُعُ التَّابِعِينَ، وَالتَّابِعُيُّ هُوَ: مَنْ جَتَمَعَ بِالصَّحَابَةِ وَلَوْ وَاحِدًا مِنْهُمْ، وَالْأَصْلُ فِي التَّفْضِيلِ قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ: ((خَيْرُكُمْ قَرْنَيِّ ثُمَّ الَّذِينَ يَلَوْنَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلَوْنَهُمْ)).

- وَأَنْرُهُمْ فِي الْفَضْلِ كَالْخِلَافَةِ  
عِدَّتُهُمْ سِتٌّ تَمَامُ الْعَشَرَ  
فَاهْلٌ أَخْدِيَّةِ الرَّضْوَى
٧٦. وَخَيْرُهُمْ مَنْ وَلَى الْخِلَافَةَ  
٧٧. يَلِيهِمْ قَوْمٌ كَرَامٌ بَرَّةٌ  
٧٨. فَاهْلٌ بَذِيرٍ الْعَظِيمِ الشَّانِ
- 

٧٦- إنَّ أَفْضَلَ الصَّحَابَةِ رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ الْخَلْفَاءُ الرَّاشِدُونَ  
وَتَفَاوْتُهُمْ فِي الْفَضْلِ حَسَبَ تَسْلِسُلِهِمْ وَتَرْتِيبِهِمْ فِي الْخِلَافَةِ، فَأَفْضَلُهُمْ أَبُو بَكْرٍ  
ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ ثُمَّ عَلِيٌّ.

٧٧- أَيْ: يَلِي الْخَلْفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْأَرْبَعَةَ فِي الْفَضْلِ بِقِيَّةُ الْعَشَرَةِ الْكَرِيمَةِ  
الْمُحْسِنَيْنَ الْمُبَشِّرَيْنَ بِالْجَنَّةِ، وَهُمْ: طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالزُّبَيرُ بْنُ عَوْمَانَ وَسَعْيَانُ  
ابْنُ أَبِي وَقَاصٍ وَسَعْيَدُ بْنُ زَيْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَأَبُو عَبْيَدَةَ بْنِ  
الْجَرَاحِ.

٧٨- إِنَّ رُتبَةَ أَهْلِ غَزْوَةِ بَذِيرِ الْعَظِيمِ الشَّانِ تَلِي رُتبَةَ السَّتَّةِ مِنَ الْعَشَرِ  
الْمُبَشِّرَيْنَ بِالْجَنَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ أُولُوْمَنْ جَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَدَّهُمْ ثَلَاثُمَائَةٌ وَثَلَاثَةَ  
عَشَرَ رَجُلًا، وَلَا فَرْقٌ بَيْنَ مَنْ اسْتَشْهَدَ فِيهَا وَمَنْ لَمْ يَسْتَشْهِدْ، ثُمَّ يَلِيهِمْ  
الْفَضْلُ مَنْ شَهَدَ غَزْوَةَ أَحَدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ سَوَاءً اسْتَشْهَدَ بِهَا أَوْ لَا، ثُمَّ يَلِيهِمْ  
أَهْلُ بَيْعَةِ الرَّضْوَانِ عِنْدَمَا بَاعُوا النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الشَّجَرَةِ عَلَى الْمَوْتِ لَمَّا شَارَ  
قُتْلُ عُثْمَانَ مِنْ قَبْلِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَسُمِّيَتْ بَيْعَةُ الرَّضْوَانِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَاتَ  
رَغْوَى اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا يَأْمُونَكُمْ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الْفَتْح: ١٨].

هَذَا وَفِي تَغْيِيرِهِمْ قَدِ اخْتَلَفَ  
إِنْ خُضْتَ فِيهِ وَاجْتَبَبْتَ دَاءَ الْحَسَدِ

٧٩- وَالسَّابِقُونَ فَضَلُّهُمْ نَصَارَأً عَرَفَ  
٨٠- وَأُولُو التَّشَاجُرِ الَّذِي وَرَدَ

٧٩- أي: اختلف في تعين السابقين الأولين الذين عرف فضلهم وأرجحيتهم في كثرة الثواب على غيرهم بالنص القرآني، وهو قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُولَوْنَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَصَادِرِ وَالَّذِينَ أَتَبْعَاهُمْ بِالْأَحْسَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [التوبه: ١٠٠]، فقال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه وغيره: إنهم الذين صلوا إلى القبلتين، وهو أقوى التفاسير، وقيل: هم من شهد بدراً، وقال الشعبي: هم أهل بيعة الرضوان.

٨٠- أي: أول التخاصم الذي ورد عن صحابة رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بالسند المتصل الصحيح واصرفة عن ظاهره إلى محمل حسن؛ لتحسين الظن بهم وحفظهم مما يوجب التفسيق، وقد شهد لهم النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بالعدالة، والأحسن أن لا نخوض فيما ورد بينهم، وإن قدر لك الخوض فيما شجر بينهم في مقام التعليم أو الرد على المتعصبين فاجتب الحسد الذي يؤدي إلى الإيذاء، وفوض أمرهم إلى الله تعالى.

كَذَا أَبْوَ الْقَاسِمِ هُدَاةُ الْأَمَّةِ  
كَذَا حَكَىَ الْقَوْمُ بِلَفْظِ يَفْهَمُهُ  
وَمَنْ نَفَاهَا فَانْبَذَ كَلَامَهُ

٨١. وَمَالِكٌ وَسَائِرُ الْأَئمَّةِ  
٨٢. فَوَاجِبٌ تَقْلِيَدُ حَبْرٍ مِنْهُمْ  
٨٣. وَأَثْبَتَنِ لِلْأُوْلَئِكَ الْكَرَامَةَ

٨١. أي: يجب الاعتقاد بأنَّ الأئمَّةَ الأربعةَ - وهم الإمامُ "أبو حنيفةُ النُّعمانُ" و"مالكُ بنُ أنسٍ" و"الشافعيُّ" و"الحمدُ بنُ حبْلٍ" رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وإماماً أهْلَ السُّنْنَةِ والجماعَةِ - وهما "أبو الحسنِ الأشعريُّ" و"أبو منْصُبِ الماتريديُّ" - وكذا الإمامُ "أبو القاسمِ الجعْدِيُّ" سَيِّدُ الصُّوفِيَّةِ عِلْمًا وَعَمَلاً هُمْ هُنَّ هَذِهِ الْأَمَّةُ وَخِيَارُ الْخَلْقِ بَعْدِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

٨٢. أي: يجبُ على كُلِّ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَهْلِيَّةُ الاجتِهادِ الْمُطْلُقِ الأَعْمَدِ، مُنْهَبِ عَالِمٍ مِنَ الْأَئمَّةِ الأربَعَةِ فِي الْأَحْكَامِ الْفَرعِيَّةِ؛ لِيَخْرُجَ مِنْ عُهْدَةِ التَّكْلِيفِ هَكَذَا حَكَىَ أَهْلُ أَصْوَلِ الْفَقَهِ بِقُولٍ وَاضْعِفْ مَفْهُومِهِ.

٨٣. أي: اعتقادُ ثُبُوتِ الْكَرَامَاتِ لِلْأُولَائِهِ فَهِيَ وَاقِعَةٌ شَرِعًا، وَمَنْ نَفَاهَا الْكَرَامَةُ فَاطَّرَخَ كَلَامَهُ وَلَا تَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَالْوَلِيُّ: هُوَ الْعَارِفُ بِاللَّهِ الْمُواظِبُ عَلَى الطَّاعَاتِ الْمُجْتَبِيَّ لِلْمَعَاصِي الْمُغَرِّضُ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَاللَّذَّاتِ الْمِبَاحَةِ، وَالْكَرَامَةُ: الْأَمْرُ الْخَارِقُ لِلْعَادَةِ غَيْرُ مَقْرُونٍ بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ يَظْهُرُ عَلَى يَدِ عَبْدِ ظَاهِرِ الصَّالِحِ مُلَّتِرِمٍ بِعِتَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالاعْتِقَادُ الصَّحِيحُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ، وَكُلُّ مَا جَازَ أَنْ يَكُونَ مَعْجزَةً لِنَبِيٍّ حَازَ وَقْعَةَ كَرَامَةِ لَوْلَيٍّ.

٨٤. وَعِنْدَنَا أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ  
٨٥. بِكُلِّ عَبْدٍ حَافِظُونَ وَكُلُّوْنَا  
٨٦. مِنْ أَمْرِهِ شَيْنَا فَعَلْنَ وَلَوْ ذَهَلْ

كَمَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَدَأْ يُسْمَعُ  
وَكَاتِبُونَ خَيْرَةً لَنْ يُهْمِلُوا  
حَتَّى الْأَنْيَنَ فِي الْمَرَضِ كَمَا نُقْلِ

٨٤. مِمَّا يُجَبُ اعْتِقادُهُ أَنَّ الدُّعَاءَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنْنَةِ نَافِعٌ يَنْفَعُ الْأَحْيَاءَ  
الْأَمْوَاتِ، وَهَذَا رَدٌّ عَلَى الْمُعْتَرِلِ الْقَاتِلِينَ بِأَنَّ الدُّعَاءَ لَا يَنْفَعُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ وَعَدَ باسْتِجَابَةِ  
دُعَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ إِذَا عُوْنَى أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غَافِر: ٦٠].  
٨٥، ٨٦. إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَكُلُّ بَكُلِّ عَبْدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ حَفَظَةٌ مِنْ  
الْإِلَهَكَةِ تَحْفَظُ ذَوَاهُمْ مِنَ الْعَاهَاتِ وَالْأَفَاتِ وَلَا يَفَارِقُونَهُ أَبَدًا، وَكَذَلِكَ  
حَتَّى اللَّهُ كَاتِبُنَا، وَهُمَا رَقِيبٌ وَعَيْدٌ لَا يَفَارِقُونَ الْعَبْدَ إِلَّا فِي أَحَدِ ثَلَاثَةِ  
وَاضِعٍ: عِنْدَ الْخَلَاءِ وَالْجِمَاعِ وَالْغُسْلِ، وَرَقِيبٌ كَاتِبُ الْحَسَنَاتِ وَعَيْدٌ  
كَاتِبُ السَّيَّئَاتِ، وَهَذَا عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ كَاتِبَ الْحَسَنَاتِ هُوَ رَقِيبٌ وَكَاتِبَ  
السَّيَّئَاتِ هُوَ عَيْدٌ، وَالْقَوْلُ الْأَصَحُّ هُوَ أَنَّ كُلَّا مِنْ كَاتِبِ الْحَسَنَاتِ  
السَّيَّئَاتِ اسْمُهُ رَقِيبٌ عَيْدٌ، وَهَذَا الْمَلَكَانِ لَا يَزُوْكَانِ شَيْنَا مِنْ شَانِ الْعَبْدِ إِلَّا  
قُلْتَبَاهُ قُولًا أَوْ فَعْلًا أَوْ عَزْمًا وَلَوْ غَلَّ حَالَ صُدُورِ ذَلِكَ الْفَعْلِ عَنْهُ؛ لِقَوْلِهِ  
تَعَالَى: ﴿تَأْلِفُظُ مِنْ قَوْلِ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْدٌ﴾ [ق: ١٨]، وَكَذَلِكَ يَكْتُبُونَ الْأَنْيَنَ  
صَادِرًا عَنْ طَبِيعَةِ الْمَرَضِ فَيُكْتَبُ لَهُ فِي مَرْضِهِ طَاعَةً، كَمَا نُقْلَ أَئمَّةُ الْمُسْلِمِينَ  
لَهُ، وَمِنْ أَعْظَمِهِمُ الْإِمَامُ "مَالِكٌ".

## ٨٧- فَحَاسِبِ النَّفْسَ وَقُلِ الْأَمْلا

فَرُبَّ مَنْ جَدَ لِأَفْرِي وَصَلَّا

٨٧- أي: إذا عِلمْتَ أَنْ هُنَاكَ مَنْ يَكْتُبُ أَعْمَالَكَ فَحَاسِبْ نَفْسَكَ عَلَى مَا وَقَعَ مِنْهَا، فَلَا تَكَلَّمْ إِلَّا بَخِيرٌ وَلَا تَفْعَلْ إِلَّا خِيرًا، وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ الشَّيْعَانُ: ((حَاسِبُوا أَنفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوهَا))، وَقَصْرُ أَمْلَكَ، وَهُوَ مَا تَحْبُّهُ النَّفْسُ كَطُولِ عُمُرٍ وَزِيَادَةِ غِنَمٍ، فَاجْعَلْ اجْتِهَادَكَ فِي طَاعَةِ رَبِّكَ؛ لِتَصِلَّ بِذَلِكَ إِلَى أَعْلَى عَلَيْنَ، فَمَنْ اجْتَهَدَ فِي شَيْءٍ وَصَلَّ إِلَيْهِ.

### ثالثاً: السمعيات

وواجبٌ إيماناً بالموت  
وميتٌ بعمره من يقتل  
ويقبضُ الروحَ رَسُولُ الموتِ  
وغيرَ هذَا باطلٌ لا يقبلُ  
واستظرَ السبكيَّ بقابها اللذُ عُرِفَ  
وهي فَيَقُولُ لَدَيْهِ الْفَخُ اخْلَفَ

٨٨- شرَاعُ الناظمُ في المبحث الثالث من علم التوحيد، وهو السمعيات،

ذكر أنَّ التصديق بنزل الموت بكلٍّ ذي رُوحٍ واجبٌ؛ لقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ  
إِلَيْهَا الْمَوْتُ مِمَّا إِلَيْنَا رُحْمَةٌ﴾ [العنكبوت: ٥٧]، وكذلك يجبُ إيماننا بأنَّ ملَكَ  
موتٍ يَقْبِضُ جمِيع أرواحِ الْفَقِيلِينَ وَالملائكةِ وَالبهائمِ وَالطَّيورِ، وَيُخْرِجُهَا  
يَا حُذْهَا بإذن الله تعالى.

٨٩- أي: مما يجبُ اعتقاده أنَّ الأجلَ واحدٌ لا يتعدَّى، وأنَّ المقتولَ

يُبْتَأِثُ بأجله، ولو لم يُقتلَ لكانَ منَ الْمُحَقِّقِ موتُه في ذلك الوقت، وإنما القتلُ  
سببُ موته، فالأسبابُ متعددةٌ والأجلُ واحدٌ، وأماماً ما قالَهُ المعتزلةُ - مِنْ أَنَّ  
المرءَ أَجلِينِ: أَجَلُ الْقَتْلِ وَأَجَلُ الْمَوْتِ، فلو لم يُقتلْ لعاشَ إلى أَجَلِ الموتِ -  
 فهو قولٌ باطلٌ وغيرٌ مُطَابِقٌ للواقعِ، لا يُقبِلُ عند العُقلاءِ والمتَمسِكِينَ بالحقِّ.

٩٠- أي: اختلفَ العلماءُ في موتِ الروحِ وفائيتها عند الفتحة الأولى، فقيل:

قوتها، واختار الإمام "تقيُ الدين السبكيُّ" بقابها وعلمَ فتايتها، فتكونُ منَ الْمُسْتَنَاهِ  
في قوله تعالى: ﴿وَنَفْخَةٌ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَامَنَ شَاءَ اللَّهُ﴾  
[الزمر: ٦٨]، وقوله: (بَقَابها اللذُ عُرِفَ) أي: الذي عُهِدَ سابقاً بعد الموتِ،  
والذي اختاره "السبكيُّ" هو المُعْتمَدُ عند أهلِ السُّنَّةِ.

٩١- عَجْبُ الذَّنْبِ كَالرُّوحِ لَكُنْ صَحَّحَا  
٩٢- وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ قَدْ خَصَّصُوا

٩١- أي: اختلف في فناء عَجْبِ الذَّنْبِ أو عدم فنائه، وهو عظيم صغير في آخر العمود الفقري، فذهب "المُزَنِي" إلى أنه يَلْتَمِسُ بقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٌ﴾ [الرحمن: ٢٦]، والصَّحِيحُ عند الجمهور أنه لا يَلْتَمِسُ؛ لظاهر الأحاديث الواردة، ومنها قوله ﷺ: ((كُلُّ ابْنٍ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجْبُ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلْقٌ وَمِنْهُ يُرَكَّبُ)).

٩٢- أي: بعْدَ أَنْ تقرَّرَ أَنَّ القولَ ببقاء الرُّوحِ وَعَجْبِ الذَّنْبِ هُوَ الرَّاجِحُ فِيَانَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] من قبيل العام المُخَصَّصِ بما قد ورد الشرع بيقائه، والذين خصصتهم الأحاديث هم: الرُّوحُ، وَعَجْبُ الذَّنْبِ، وَالْأَنْبِيَاءُ، وَالشُّهَدَاءُ، وَالْعَرْشُ، وَالْكُرْسِيُّ، وَالْجَنَّةُ، وَالنَّارُ، وَالْحُورُ الْعَيْنُ، وَقِيلَ: لَا إِسْتِثْنَاءَ وَلَا تَخْصِيصٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى، وَإِنَّ الْمَعْنَى: كُلُّ شَيْءٍ قَابِلٌ لِلْهَلاَكِ.

٩٣. ولا تخُض في الروح إذ ما وردا  
٩٤. لما لك هي صورة كاجسد  
٩٥. والعقل كالروح ولكن قرروا  
٩٦. سؤالنا ثم عذاب القبر

نص من الشارع لكن وجدا  
فحسبك النص بهذا السند  
فيه خلافا، فانظرن ما فسروها  
نعمية واجب كبعث المشر

٩٤، ٩٣ - أي: نحن معاشر جمهور الحففين لا نخوض في الروح وحقيقةها؛  
لم يرد نص عن الشارع ببيانها إلا ما أشار إليه سبحانه وتعالى بقوله: ﴿فِي الرُّوحِ  
نَّا شَرِيفٍ﴾ [الإسراء: ٨٥]، لكن ورد عن أصحاب الإمام "مالك" رضي الله  
عنهم مين خاض في حقيقتها: بأنها جسم ذو صورة كصورة جسد صاحبها  
الشكل وال الهيئة، فكيفينا في هذه المسألة ما أُسند إليهم وورد عنهم:

٩٥ - أي: اختلف العلماء في الخوض في حقيقة العقل كالروح،  
الأفضل فيه الوقف إلا أن بعض العلماء اختلفوا في تفسيره، وأحسن الأقوال  
به: أنه عبارة عن لطيفة ربانية به تدرك العلوم الضرورية والنظرية.

٩٦ - أي: مما يجب اعتقاده سؤال الملكين (منكر ونكير) لنا بعد تمام النفن  
انصراف الناس، فيعيد الله الروح إلى الميت وتكمل حواسه، فيترققان باللوز من  
ينهران الكافر والمنافق، ويغلو القبر إما روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر  
نار، وكذلك يجب الإيمان والتصديق بعذاب القبر ونعمته، فكل ميت أراد الله  
عذيبه عذب سواء قبر أو لم يُقبر ولو أكلته التراب أو حرق وذرى في الهواء،  
عذاب القبر يكون للكافر والمنافق والعصاة من المؤمنين، ومما يجب اعتقاده أن  
الله يعذب العباد ويُحييهم بجميع أجزاءهم ويُسوقهم إلى المحشر لفصل القضاء بينهم.

- عن عدم وقيل عن تفريقة  
بالأنبياء ومن عليهم نص  
ورجحت إعادة الأعياد
- ٩٧- قوله يعاد الجسم بالتحقيق  
٩٨- مخصوصين لكن ذا الخلاف خصا  
٩٩- وفي إعادة الغرض قولان

٩٨، ٩٧- أي: اعتقد أنَّ الجسم يُعاد بعينه إعادةً مُحَقَّةً عن عدمِ  
مَخْضٍ، فيصيرُ الجسم معدوماً بالكلية كما لو كان قبل وجوده، قال تعالى:  
﴿كَمَا بَدَأْتُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩]، وهذا القولُ هو الصَّحيحُ؛ لِذَلِكَ حَزَمَ به  
النَّاظِمُ وذَكَرَ مُقَابِلَهُ بِصِيغَةِ التَّمْرِيزِ وَالضَّعْفِ، وهو: أنَّ الجسم يُعاد بعد تفريقةِ  
أجزائهِ، فلَا يَقْنِي فِيهِ جَوْهَرَهُ انْتِصَالَهُ، لِكَنَّ هَذَا الْخَلَافُ قَيْدٌ بِعَضِ الْعُلَمَاءِ  
إِطْلَاقَهُ بِسَبَبِ إِخْرَاجِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْهُ، فَإِنَّ الْأَرْضَ لَا تَأْكُلُ أَجْسَامَهُمْ وَلَا تَبْلِي  
أَبْدَاهُمْ، وَالْخَلَافُ فِي غَيْرِهِمْ وَغَيْرِ مَنْ نَصَ الشَّارِعُ عَلَى أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَأْكُلُ  
أَجْسَامَهُمْ كَالشَّهَدَاءِ وَالْمُؤْذَنِينَ احْسَابًا وَحَامِلِ الْقُرْآنِ الْعَالِمِ بِهِ وَالْعُلَمَاءِ الْعَالِمِينَ  
وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ خَطِيئَةً وَرُوحُهُ وَعَجْبُ الذَّنْبِ.

٩٩- أي: في جوازِ إعادةِ الأعراضِ القائمةِ بالأجسامِ في الدنيا قولان،  
فَفِيَنَّها لَا تَعَادُ، وَإِنَّما تَعَادُ الأجسامُ بِأعراضٍ جَدِيدَةٍ تَنَاسِبُ ذَلِكَ  
الْعَالَمَ، وَالْقَوْلُ الرَّاجِحُ - وَهُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمامُ "الأشعريُّ" - هُوَ إِعادةُ  
الْأعراضِ بِأَشْخَاصِهَا وَأَنْفُسِهَا الَّتِي كَانَتْ فِي الدُّنْيَا قَائِمَةً بِالْأجسامِ حَالَ  
الْحَيَاةِ، فَيُعادُ العَرَضُ بِعِينِهِ الَّذِي كَانَ فِي الدُّنْيَا لَا عَرَضٌ آخَرُ مُغَایِرٌ لَهُ.

١- وفي الزَّمْنِ قُولَانْ، وَالْحِسَابُ  
١- فَالسَّيْنَاتُ عِنْدَهُ بِالْمِلْلِ  
١- وَبِاجْتِسَابِ الْكَبَائِرِ تُفَقَّرُ

حَقُّ، وَمَا فِي حَقٍّ ارْتِيَابُ  
وَالْحَسَنَاتُ ضُوْعِفَتْ بِالْفَضْلِ  
صَغَائِرُ وَجَأَ الْوُضُوءُ يُكَفَّرُ

١٠٠ - أي: كذلك في إعادة الزَّمْنِ قولانْ، فالقول الأول - وهو الأصح - أنها  
ذُالأَزْمَنَةُ الَّتِي كَانَ يَعِيشُ بِهَا إِنْسَانٌ فِي الدُّنْيَا؛ لِتَشْهِدَ لَهُ أَوْ عَلَيْهِ، وَالْقَوْلُ الثَّانِي  
إِمْتَنَاعٌ إِعْادَتِهَا؛ لِأَنَّهُ يَمْتَنَعُ اجْتِمَاعُ الْمَاضِيِّ وَالْحَاضِرِ وَالْمُسْتَقْبَلِ، وَرُدُّهُ عَلَيْهِ بِأَنَّ  
إِعْدَادَهَا عَلَى التَّدْرِيجِ حَسَبَ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، وَمِمَّا يَجْبُ اعْتِقَادُهُ أَنَّ الْحِسَابَ  
ثَابَتْ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَالْإِجْمَاعِ، فِيمَنِ الْكِتَابُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾  
[٢٠٢]، وَمِنَ السُّنْنَةِ قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَرْوِيهِ الشَّيْخَانُ: ((حَاسِبُوا  
سَكُونَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوهُ))، فَثَبَّتَ أَنَّ الْحِسَابَ حَقٌّ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَقْعُدَ فِيهِ شَكٌّ  
بِهِ، وَالْحِسَابُ: هُوَ تَوْقِيفُ اللَّهِ عِبَادَهُ قَبْلَ الْاِنْصَارَافِ مِنَ الْمَحْسُرِ عَلَى أَعْمَالِهِمْ.  
١٠١ - أي: فَجزَاءُ السَّيْئَةِ الَّتِي عَمِلُوهَا الْعَبْدُ عِنْدَ اللَّهِ بِالْمِلْلِ إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ  
لَمْ يَكُنْ شِرْمَكَا، وَجَزَاءُ الْحَسَنَةِ الْمُقْبُولَةِ مُضَاعِفَتُهَا بِفَضْلِهِ تَعَالَى وَكَرَمِهِ إِلَى  
شَرِّ أَمْثَالِهَا أَوْ أَكْثَرَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيْئَةِ  
لَا يَعْتَرِفُ بِإِلَامِنَاهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٠].

١٠٢ - إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ صَغَائِرَ الذُّنُوبِ إِذَا اجْتَبَّ الْمُسْلِمُ الْكَبَائِرَ، قَالَ تَعَالَى:  
إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تَهْوَنَ عَنْهُ ثُكَّفُرُ عَنْكُمْ سِيَّعَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٣١]، كَمَا  
يَدِي في الْحَدِيثِ أَنَّ الْوَضُوءَ يُكَفِّرُ الصَّغَائِرَ مِنَ الذُّنُوبِ، وَالْمُغْفِرَةُ ظَنِيَّةٌ لَا قَطْعَيَّةٌ؛  
لَهُ تَعَالَى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

- ٤٠٣ - **وَالْيَوْمُ الْآخِرُ ثُمَّ هُوَلُ الْمَوْقِفِ**
- ٤٠٤ - **وَوَاجِبٌ أَخْذُ الْعِبَادِ الصُّحْفًا**
- ٤٠٥ - **وَمِثْلُ هَذَا الْوَزْنُ وَالْمِيزَانُ**
- 

١٠٣ - أي: مما يجب اعتقاده أنَّ يوم القيمة - وهو آخر الأيام فلا يلي بعده - وهول الموقف حق ثابت بالكتاب والسنَّة والإجماع، ويوم القيمة من وقت الحشر إلى أن يدخل أهل الجنة وأهل النار النَّار، ومن هول الموقف دُبُّ الشَّمس من رؤوس المخلائق، وإلحاح الناس بالعرق على قدر أعمالهم وإصابة النَّاس بالفرَّع الأكْبر، وكل ذلك مختلف حسب أحوال الناس، فيطروا على الكفار ويقصرون على المؤمنين، نسأل الله يا رحيم أن تخف عننا أهواه وشدائد وتعينا عليه وتلهمنا فعل الخيرات وترك السيئات.

١٠٤ - أي: مما يجب اعتقاده تناول العباد الكتب التي ذُوَّت الملائكة فيها ما فعلوه في الدُّنيا، فالمؤمن يأخذ كتابه بيمينه والكافر يأخذته بشماله من ور ظهره، كما عرف ذلك منصوصاً من القرآن الكريم، والأبياء والملائكة والذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يأخذون صفاتهم.

١٠٥ - أي: يجب الإيمان بوزن أعمال العباد خيراً كانت أو شراً بالميزة العظيم الذي توزَّن فيه، قال تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ بِوَسِيلَةِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٨] ولا توزَّن أعمال الأنبياء ومن يدخلون الجنة بغير حساب، والموزون هو الكتاب التي كُبِّت فيها أفعال العباد أو الأعمال، فتصور الحسنات بصورة حسنة نورانية ثم توضع بالكتفة المعددة للحسنات، وتصور السيئات بصورة قبيحة ظلمانية ثم توضع في الكفة المعددة للسيئات، والله تعالى أعلم.

كَذَا الصِّرَاطُ فَالْيَمَادُ مُخْتَلِفٌ  
وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ ثُمَّ الْقَلْمُ  
لَا لَاخِيَاجٌ وَبِهَا الْإِيمَانُ

١٠٦ - أي: من السَّمَعِيَاتِ التي يجب الإيمانُ بها الصِّرَاطُ، وهو: حسرَةُ على مَنْ جَهَنَّمَ أَحَدُ مِنَ السَّيْفِ يَرِدُهُ جَمِيعُ الْخَلَائِقِ ذَاهِبِينَ إِلَى الْجَنَّةِ، كَلَالِيبُ تَخْطِيفُ أَهْلَ النَّارِ، وَالْعِبَادُ مُتَفَاقِوْنَ فِي سُرْعَةِ النَّجَاهَةِ وَعَدَمِهَا، مِنْ نَاجٍ مِنَ النَّارِ وَمِنْهُمْ وَاقِعٌ فِيهَا، وَسُرْعَةِ احْتِيازِهِ وَاتِساعِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ حَسَبَ رِتْبَتِهِمْ فِي الْأَعْرَاضِ عَنْ حُرُمَاتِ اللَّهِ وَحَسَبَ نُورِ الْمُؤْمِنِ.

١٠٧ - أي: يجبُ الإيمانُ بِالْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَالْقَلْمِ وَالْمَلَائِكَةِ الْكَاتِبِينَ لِزَرْجُونَ، وَمَا خَلَقَ اللَّهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا إِلَّا لِحُكْمِهِ وَفَائِدَةٌ يَعْلَمُهَا اللَّهُ سَبَّحَهُ إِلَى وَإِنْ قَصَرْتُ عَقُولُنَا عَنِ الْوَقْوفِ عَلَيْهَا، وَالْعَرْشُ: هُوَ قُبَّةٌ عَظِيمَةٌ فَوْقَ ذَاتِ أَعْمَدَةٍ أَرْبَعَةٍ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ فِي الدُّنْيَا أَرْبَعَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ ثَمَانِيَّةٌ لِزِيادةِ دَلَالِ وَالْعَظَمَةِ فِي الْآخِرَةِ، وَالْكُرْسِيُّ: هُوَ جَسَمٌ عَظِيمٌ نُورَانِيٌّ تَحْتَ الْعَرْشِ السَّمَاءِ السَّابِعةِ، وَالْقَلْمُ: هُوَ جَسَمٌ عَظِيمٌ نُورَانِيٌّ خَلَقَهُ اللَّهُ وَأَمَرَهُ بِكِتَابَةِ مَا وَمَا سِيَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْلَّوْحُ: هُوَ جَسَمٌ نُورَانِيٌّ كَتَبَ فِيهِ الْقَلْمُ بِإِذْنِ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

١٠٨ - أي: مَمَّا يُجَبُ الإيمانُ بِهِ قَطْعًا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ الْعَرْشَ وَالْكُرْسِيَّ لِحَاجَةِ مَوْسِعِهِمَا، وَلَمْ يَخْلُقْ الْقَلْمَ وَالْلَّوْحَ لِاستِحْضَارِ مَا غَابَ عَنِ عِلْمِهِ، وَلَمْ يَخْلُقْ تَابِيَّينَ لِضَيْقَطِ ما يَخْفَى نِسَيَانَهُ، فَهُوَ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى غَبَّيٌّ عَنِ الْعَالَمَيْنِ، وَإِنَّمَا أَسْرَارِ لَا نُحِيطُ بِهَا عِلْمًا، فَيُجَبُ عَلَيْنَا الإِيمَانُ وَالتَّصْدِيقُ بِوُجُودِهَا.

- فَلَا تَمِلْ لِجَاهِدِ ذِي جِنَّةٍ  
مُعَذِّبٌ مُنَعِّمٌ مَهْمَا يَقِنُ  
خَتَمَ كَمَا قَدْ جَاءَنَا فِي التَّقْفِ
- وَالنَّارُ حَقٌّ أُوجِدَتْ كَاجْنَةٌ  
دَارَا خُلُودٍ لِلسَّعِيدِ وَالشَّقِيقِ  
إِيمَانًا بِحَوْضِ خَيْرِ الرُّسْلِ

١٠٩- إنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ثَابِتَانِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَإِجْمَاعِ الائِمَّةِ، وَهُمْ مَوْجُودُتَانِ إِذَا وَرَدَ فِي قَصَّةِ "آدَمَ" عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمُخْصُوصِ الْجَنَّةِ، وَنَفْوُهُ مَكَانُهُمَا إِلَى عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، فَلَا تَمِلْ لِمَا تُصْغِي لِمُنْكِرِهِمَا لِكُفْرِهِ، وَكَذَلِكَ تُصْغِي لِمُنْكِرِ وُجُودِهِمَا إِذَا وَهُمْ الْمُعَذَّلُونَ - لِتَبْدِيعِهِمْ، وَوَصَّفَ النَّاظِمُ مُنْكِرَهُمْ بِالْجَنُونِ.

١١٠- إنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ خَالِدَتَانِ أَبْدَأُوا فِيهِمَا دَارَا إِقَامَةً وَتَأْيِيدَ، فَالْكُفَّارُ وَالْمَنَافِقُونَ خَالِدُونَ فِي النَّارِ مُعَذَّبُونَ بِأَنَوْاعِ العَذَابِ كَالْزَمَهْرِيرِ وَالْحَبَّا  
وَالْعَقَارِبِ وَغَيْرِهَا، وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْعَصَّاءُ مِنْهُمْ بَعْدَ أَنْ يُخْرَجُوا مِنَ النَّاسِ  
مُخْلَدُونَ فِي الْجَنَّةِ مُنَعِّمُونَ بِأَنَوْاعِ النَّعِيمِ، وَأَعْلَاهُ رُؤْيَا وَجْهُهُ الْكَرِيمُ.

١١١- أيُّ: يُحِبُّ الإِيمَانَ بِالْحَوْضِ الَّذِي يُعْطَاهُ أَفْضَلُ الْمُرْسَلِينَ سَيِّدُ  
مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْآخِرَةِ، وَيُفْسَقُ وَيُبَدَّعُ جَاهِدُهُ؟ حِيثُ وَ  
فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ العاصِ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ قَالَ: (( حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ ... إِلَح )) .

بِعَهْدِهِمْ وَقُلْ يُذَادُ مَنْ طَفَوْا  
مُحَمَّدٌ مُقَدَّمًا لَا تَمْنَعْ  
يَشْفَعُ كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الْأَخْبَارِ  
فَلَا نُكَفَّرُ مُؤْمِنًا بِالْوِزْرِ

١١١- يَنَالُ شَرْبَانِيَّةً أَقْوَامٍ وَفَوْنَى  
وَوَاجِبٌ شَفَاعَةُ الْمُشَفَّعِ  
١١٢- وَغَيْرَهُ مِنْ مُرْتَصَبِ الْأَخْيَارِ  
١١٣- إِذْ جَائِزَ غُفرَانٌ غَيْرُ الْكُفْرِ

١١٤- إِنَّ الْأَقْوَامَ الَّذِينَ يَشْرِبُونَ مِنْهُ هُمُ الَّذِينَ وَفَوْنَى بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَغْيِرُوا  
وَيُبَدِّلُوا مِيثَاقَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ غَيَّرُوا وَبَدَّلُوا عَهْدَهُمُ الَّذِي أَخْذَهُ اللَّهُ  
عَلَيْهِمْ فَيُطْرَدُونَ عَنِ الْحَوْضِ فَلَا يَشْرِبُونَ مِنْهُ.

١١٥- أي: يجب الاعتقاد بشفاعة سيدنا محمد ﷺ وكربلاه مقبول الشفاعة  
ومقدماً على غيره من الأنبياء والملائكة المقربين، وشفاعة سيدنا محمد عليه الصلاة  
والسلام تكون للدخول في الجنة بغير حساب، وتكون لعصاة المؤمنين بالمحفرة،  
أعظمها عند اشتياق هؤول الموقف للراحة من طول الموقف، وقوله:  
لَا تَمْنَعْ) رد على المعتزلة؛ حيث قالوا: إنَّ أهْلَ الْكَبَارِ لَا تَنْهَمْ شَفَاعَةُ النَّبِيِّ ﷺ.  
١١٦- أي: كذلك يشفع يوم القيمة الأنبياء والمرسلون والأولياء  
الشهداء والصحابة والملائكة، وذلك كما ورد في الأخبار عنه ﷺ.

١١٧- إنَّ مِنَ الْجَاهِزَاتِ عِقْلًا وَشَرْعًا أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ صَغَارَ الذُّنُوبِ وَكَبَارَهَا؛  
قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ مَوْلَانَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٤٨]، خلافاً  
لِمُعْتَزَلَةٍ؛ حيث قالوا: إنَّ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ فِي مَنْزِلَةِ بَيْنِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَخَلْفَهُ  
بِحَوَارِجٍ؛ حيث قالوا: بِكُفْرِ مُرْتَكِبِ الْكَبَارِ، فَأَهْلُ السُّنْنَةُ لَا يُكَفِّرُونَ أَحَدًا مِنْ  
عِلْمِ الْقِبْلَةِ بِإِرْتِكَابِ ذَنْبٍ لَيْسَ مِنَ الْكُفَّرَاتِ مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَحْلِلًا لَهُ.

- فَأَمْرَةٌ مُفْوَضٌ لِرَبِّ  
كَبِيرَةٌ ثُمَّ الْخَلُودُ مُجْتَمِعٌ  
وَرِزْقٌ مِنْ مُشَتَّهِي الْجَنَّاتِ  
وَقَيْلٌ: لَا، بَلْ مَا مُلِكَ وَمَا أُتِيَ
- ١١٦- وَمَنْ يَمْتُ وَلَمْ يَتُبْ مِنْ ذَنْبِهِ  
١١٧- وَوَاجِبٌ تَغْذِيبٌ بَعْضٌ ارْتَكَبَ  
١١٨- وَصِفَتُ شَهِيدَ الْحَرْبِ بِالْحَيَاةِ  
١١٩- وَالرِّزْقُ عِنْدَ الْقَوْمِ مَا بِهِ اتَّسْعَ

١١٦- أي: مَنْ يَمْتُ مُؤْمِنًا وَقَدْ وَقَعَ فِي مُعْصِيَةٍ وَلَمْ يَتُبْ إِلَى اللَّهِ مِنْ ذَنْبِهِ فَأَمْرَةٌ مُفْوَضٌ لِرَبِّهِ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِذَا دَخَلَ النَّارَ لَا يُحَلَّدُ فِيهَا.

١١٧- أي: يُجَبُ الاعْتِقادُ بِأَنَّ اللَّهَ سَيُعَذِّبُ بَعْضًا مِنْ عَصَاهُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِمَّنْ ارْتَكَبَ كَبِيرَةً وَلَمْ يَتُبْ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَوْعِلُهُمْ، وَكَلَامُهُ صِدْقٌ فَلَا يُبَدِّلُ مِنْ نَفْوَدِ الْوَعِيدِ فِي طَافِقٍ مِنَ الْعُصَاهُ، وَلَكِنْ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَذِّيَّهُ مِنْهُمْ لَا يُحَلَّدُ فِي النَّارِ.

١١٨- أي: يُجَبُ الإِيمَانُ بِأَنَّ شَهِيدَ الْحَرْبِ الَّذِي يُقَاتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُوصَوفٌ بِالْحَيَاةِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ كَيْفِيَّتُهَا مَعْلُومَةً لَنَا ، فَهُمْ يَا كُلُّهُمْ يَتَمَتَّعُونَ فِي الْجَنَّةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَخْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَالًا بَلْ أَحْيَاهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

١١٩- إِنَّ الرِّزْقَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنْنَةِ - وَهُوَ الشَّيْءُ الْمَرْزُوقُ - مَا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ الْمُخْلوقُ فَانْتَفَعَ بِهِ، فَيُشَمَّلُ الْمَاكُولُ وَغَيْرُهُ مِمَّا يُتَّفَعَّ بِهِ، فَيُخْرُجُ مَا لَمْ يُتَّفَعَّ بِهِ، كَمَا لَوْ مَلَكَ شَيْئًا بِهِدْيَةٍ أَوْ إِرْثٍ وَلَمْ يَتَّفَعَ بِهِ فَلَا يُسَمَّى ذَلِكَ رِزْقًا، فَلَا يَا كُلُّ إِنْسَانٍ رِزْقٌ غَيْرِهِ، وَغَيْرُهُ لَا يَا كُلُّ رِزْقَهُ، وَقَالَتِ الْمُعَتَزِّلَةُ: إِنَّ الرِّزْقَ مَا مَلَكَهُ إِنَّ إِنْسَانٍ سُوَاءٌ اتَّفَعَ بِهِ أَمْ لَا، فَيُلَزِّمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ إِنْسَانًا قَدْ يَا كُلُّ رِزْقٍ غَيْرِهِ وَأَنَّهُ قَدْ لَا يَسْتَوِي رِزْقَهُ، وَلَمْ يَا خُذْ أَئْمَّةُ الْعُلَمَاءِ بِهَذَا الْقَوْلِ وَلَمْ يَتَّسِعْ لِفَسَادِهِ؛ حِيثُ يُخْرُجُ رِزْقُ الْعَبِيدِ وَالْدَّوَابِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَمْلِكُ.

وَيَرْزُقُ الْمَكْرُوْهَ وَالْمَحْرَمَ  
وَالرَّاجِحُ التَّفْصِيلُ حَسْبَمَا عُرِفَ  
وَثَابَتْ فِي الْخَارِجِ الْمَوْجُودُ

١٢٠- فَيَرْزُقُ اللَّهُ الْحَلَالَ فَأَعْلَمَا  
١٢١- فِي الْأَنْسَابِ وَالْتَّوْكِلُ اخْلِفَ  
١٢٢- وَعِنْدَنَا الشَّيْءُ هُوَ الْمَوْجُودُ

١٢٠- إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ الْحَلَالَ - وَهُوَ مَا كَانَ مُبَاحًا بِنَصْ شَرْعِيًّا  
إِجَامًّا أَوْ قِيَاسًّا - وَيَرْزُقُ الْمَكْرُوْهَ - وَهُوَ مَا نَهَىَ عَنْهُ نَهْيًّا غَيْرَ أَكِيدٍ -  
يَرْزُقُ الْحَرَامَ - وَهُوَ مَا نَهَىَ عَنْهُ نَهْيًّا أَكِيدًا بِنَصْ شَرْعِيًّا أَوْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ  
لِلْإِمْتِنَاعِ تَنَوُّلِهِ، وَهَذَا رَدٌّ عَلَى الْمُعْتَلَةِ الَّذِينَ نَفَوا كَوْنَ الْحَرَامِ رِزْقًا.

١٢١- أَيْ: اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي أَفْضَلِيَّةِ الْإِكْسَابِ أَوِ التَّوْكِلِ، فَالْإِكْسَابُ:  
وَالْأَخْذُ بِالْأَسْبَابِ مِنْ تِجَارَةٍ وَصَنْاعَةٍ وَتَعَاطِي الدَّوَاءِ مِنْ أَجْلِ الشَّفَاءِ، وَالتَّوْكِلُ:  
وَالْأَعْتِمَادُ عَلَيْهِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَقْطَعُ النَّظَرِ عَنِ الْأَسْبَابِ مَعَ تَهْبِيَّهَا، فَرَحْجَ قَوْمٍ  
لِلْإِكْسَابِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ كَفَّ النَّفْسِ عَنِ التَّطَلُّعِ إِلَى مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ وَالتَّذَلُّلِ  
نَأْيَهُمْ، وَفَضَلَّ قَوْمُ التَّوْكِلِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَرْكِ كُلِّ مَا يَشْغُلُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى،  
الْقَوْلُ الْمُخْتَارُ - وَهُوَ الرَّاجِحُ حَسْبَمَا عُرِفَ مِنْ كِتَابِ الْقَوْمِ - أَنَّهُ يَكُونُ الْكَسْبُ  
أَفْضَلُ فِي حَقِّ أَقْوَامٍ، وَيَكُونُ التَّوْكِلُ أَفْضَلُ فِي حَقِّ آخَرِينَ، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ التَّوْكِلَ  
يُنَافِي الْأَخْذَ بِالْأَسْبَابِ.

١٢٢- أَيْ: عِنْدَ مَعَاشِ أَهْلِ الْحَقِّ الشَّيْءُ هُوَ الْمَوْجُودُ، فِيمَّا الْأَمْرُ  
عَتِيَارٌ تَحْقِيقُهُ فِي نَفْسِهِ يُقالُ لَهُ: شَيْءٌ، وَبِاعْتِيَارٍ تَحْقِيقُهُ فِي الْخَارِجِ يُقالُ لَهُ:  
وَجُودٌ، فَهُمَا مُتَسَاوِيَانِ، فَكُلُّ شَيْءٍ مَوْجُودٌ وَكُلُّ مَوْجُودٍ شَيْءٌ، وَالْمَعْدُومُ  
شَيْءٌ بَشَيْءٍ سَوَاءٌ كَانَ مُمْكِنًا أَوْ مُمْتَبِعًا، كَذَلِكَ نَعْتَقِدُ أَنَّ حَقَائِقَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي  
سَمَّيْهَا بِالْأَسْمَاءِ كَالْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ وَالسَّمَاءِ أَمْوَالٌ ثَابِتَةٌ وَمَتْحَقَّقَةٌ فِي الْوَاقِعِ،  
لَا يَسْتَبِعُهُ بَخَيَالَاتٍ وَأَوْهَامٍ.

- ١٢٣- وجُودُ شَيْءٍ عِنْدَنَا لَا يُنْكَرُ  
 ١٢٤- ثُمَّ الذُّنُوبُ عِنْدَنَا قِسْمَانٌ  
 ١٢٥- مِنْهُ الْمَتَابُ وَاجِبٌ فِي الْحَالِ

١٢٣- إِنَّ وَجُودَ الشَّيْءِ عِنْ حَقِيقَتِهِ، وَالْمَرَادُ أَنَّ وَجُودَ الشَّيْءِ لِيُسَرِّعَ زَانِهِ  
 فِي الْخَارِجِ، فَالْمَعْدُومُ لَا حَقِيقَةَ لَهُ فِي الْخَارِجِ وَلِيُسَرِّعَ ثَابِتًا، وَالْجَوَهِرُ الْمَوْجُو  
 الْمُتَحِيزُ بِالذَّاتِ - وَهُوَ الْجُزْءُ الَّذِي لَا يَتَحَرَّ وَلَا يَقْبَلُ الْاِنْقِسَامَ - مَسْبُوتٌ  
 وَجُودُهُ بِالْعَدَمِ؛ مُلَازِمُهُ لِلأَعْرَاضِ الْحَادِثَةِ، وَمُلَازِمُ الْحَادِثِ حَادِثٌ، وَلَا يُنْكَرُ  
 عِنْدَنَا ثَبُوتُ الْجَوَهِرِ الْفَرِيدِ وَتَقْرُرُهُ فِي الْوُجُودِ، فَالْأَجْسَامُ كُلُّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْهُ.

١٢٤- إِنَّ الذُّنُوبَ - وَهِيَ: مَا يُنْدِمُ مُرْتَكِبُهَا شَرْعًا - قِسْمَانٌ: صَغَافٌ  
 وَكَبَائِرٌ، فَالْكَبَائِرُ: مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مَعَ التَّهْدِيدِ كَفَلَ النَّفْسِ وَالرُّنْدَا وَشُرُبُ  
 الْخَمْرِ، وَالصَّغَافِيرُ: كُلُّ مَا خَرَجَ عَنْ حَدِّ الْكَبِيرَةِ وَضَابِطُهَا، وَلَا تَنْحَصِّ  
 أَفْرَادُهَا، هَذَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنْنَةِ خَلَافًا لِلْحَوَارِجِ الْقَائِلِينَ: إِنَّ كُلَّ ذَنْبٍ كَبِيرٍ  
 وَمُرْتَكِبُهَا كَافِرٌ، وَخَلَافًا لِلْمُرْجِحَةِ الْقَائِلِينَ: إِنَّ الذُّنُوبَ كُلُّهَا صَغَافٌ  
 وَلَا يَضُرُّ مَعَ الإِيمَانِ ذَنْبٌ.

١٢٥- أَيِّ: يَجِبُ التَّوْبَةُ مِنَ الْكَبَائِرِ فِي الْحَالِ بِلَا تَأْخِيرٍ، فَالْتَّأخِيرُ ذَنْبٌ  
 آخَرُ، وَالتَّوْبَةُ تَكُونُ بِالْإِقْلَاعِ عَنِ الْمُعْصِيَةِ وَالنَّدَمُ عَلَى فِعْلِهَا وَالْعَزْمُ عَلَى أَ  
 لَا يَعُودُ إِلَى مِثْلِهَا، وَلَا تُنْقَضُ التَّوْبَةُ إِنْ رَجَعَ النَّاسُ إِلَى التَّلْبِيسِ بِالذَّنْبِ مِنْ  
 ثَانِيَةٍ، وَإِنَّمَا عَوْدَهُ وَنَفْضَهُ مُعْصِيَةً أُخْرَى.

وَفِي الْقُبُولِ رَأَيْهُمْ قَدِ اخْتَلَفَ  
وَمِثْلُهَا عَقْلٌ وَعِرْضٌ قَدْ وَجَبَ  
مِنْ دِينِنَا يُقْتَلُ كُفَّارًا لَّيْسَ حَدًّا

١٢٦- لَكِنْ يُجَدِّدُ تَوْبَةَ لِمَا افْتَرَفَ  
١٢٧- وَحْفَظَ دِينَ ثُمَّ نَفَسٌ مَا لَنْ نَسَبَ  
١٢٨- وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ ضَرُورَةَ جَحَدٍ

١٢٦- أي: يجب أن تُجدد التوبة للذنب الذي ارتكبه ثانية، واختلف العلماء في قبول التوبة، فقال "الأشعرى": تقبل بدليل قطعي، وقال إمام الحرمين "الجويني" والقاضى "عياض": تقبل بدليل ظنى، أما توبة الكافر فيليمانه مقبول باتفاق.

١٢٧- شرع الناظم بالكتابات السنتى التي يجب الحفاظ عليها، فأولها: حفظ وصيانته ما شرعاه الله من الأحكام، ومن أجله شرعت حرب الكفار والمُرتدين، وثانيها: حفظ النفس، فلا يباح القتل ولا قطع أعضائها، ولذا شرع القصاص والأرض، وثالثها: حفظ المال، فلا يباح بسرقة ولا غصب، ولذا شرع حد السرقة وقطع الطريق، ورابعها: حفظ النسب، وهو الارتباط بين الوالد والوليد، ومن أجله شرع حد الزنا، وخامسها: حفظ العقل، فلا يباح المغيب له، ومن أجله شرع حد شرب الخمر، وسادسها: حفظ العرض، وهو موضع المذبح والذم من الإنسان، فلا يباح بقذفه ولا بسبه، ولذا شرع حد القذف والتعزير، فهذه الكتابات يجب الحفاظ عليها جميعاً.

١٢٨- أي: من جحد أو انكر حكماماً شرعاً علماً من الدين بالضرورة - يعني أنه علماً عند خواص المسلمين وعواهم - فهو كافر ويقتل لارتداده، وليس قتله حداً يعني: أن قتله كفارة للذنب، فمن جحد وجوب الصلاة أو الزكوة أو استباح الزنا أو شرب الخمر يقتل كفراً.

أو استباحَ كالزُّنا فلتنتهي  
بالشَّرْع فَاعْلَم لا بِحُكْمِ الْعَقْلِ  
فَلَا تُرْغَبُ عَنْ أَمْرِهِ الْبَيْنِ  
فَاللَّهُ يَكْفِينَا أَذَاهُ وَخَدَاهُ

١٢٩- وَمِثْلُ هَذَا مَنْ نَفَى لِلمُجْمَعِ  
١٣٠- وَوَاجِبٌ نَصْبُ إِمَامٍ عَدْلٍ  
١٣١- فَلَئِسَ رُكْنًا يُعْنَقَدُ فِي الدِّينِ  
١٣٢- إِلَّا بِكُفْرٍ فَإِنْبَذَنَ عَهْدَةً

١٢٩- كَذَلِكَ مَنْ نَفَى أَمْرًا مُحْمَمًا عَلَيْهِ يَكْفُرُ إِذَا كَانَ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ  
بِالضَّرُورَةِ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ فَلَا يَكْفُرُ، وَهَذَا هُوَ  
الْمُعْتَمَدُ، وَكَذَلِكَ مَنْ اسْتَبَاحَ أَمْرًا مُحْمَمًا عَلَى تَحْرِيمِهِ وَعُلِمَ تَحْرِيمُهُ مِنَ الدِّينِ  
بِالضَّرُورَةِ يَكْفُرُ، كَمَنِ اسْتَبَاحَ الزَّنَا.

١٣٠- أَيْ: يُحِبُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وُجُوبًا كَفَائِيًّا إِقَامَةُ خَلِيفَةٍ - عَدْلٍ  
الشَّهَادَةِ لَا يَمْيلُ بِهِ الْهُوَى - إِذَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَخْلِفًا مِنْ إِمَامٍ سَابِقٍ، وَوُجُوبٌ  
تَنْصِيبِ الْخَلِيفَةِ بِحُكْمِ الشَّرْعِ، لَا بِحُكْمِ الْعَقْلِ كَمَا يَقُولُ الْمُعْتَزِلَةُ.

١٣١- أَيْ: لِيَسْ حُكْمُ تَنْصِيبِ الْخَلِيفَةِ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهَا  
الْمَنْقُولَةِ بِالتَّوَاتِرِ كَأَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا حُكْمُهُ كَحُكْمِ سَائرِ الشَّرِعِيَّاتِ،  
فَإِنْ وُجِدَ الْإِمَامُ وَجَبَتْ طَاعَتُهُ فِي أَمْرِهِ الْبَيْنِ الْوَاضِعُ الْجَارِي عَلَى قَوَاعِدِ  
الشَّرِعِ، فَلَا تَمْلِلُ عَنِ امْتِنَالِ أَمْرِهِ.

١٣٢- أَيْ: إِذَا وَقَعَ مِنَ الْخَلِيفَةِ الْكُفُرُ أَوْ أَمْرَ بِهِ فَاطَّرَخْ بَيْعَتَهُ جَهَرَةً،  
فَلَا تَحْمُرُ طَاعَتُهُ إِلَّا إِنْ حِيفَ القُتْلُ فَاطَّرَخْ بَيْعَتَهُ سِرَّاً، فَإِنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ يَكْفِينَا  
أَذَى الْجَاهِيرِ الَّذِي أَمْرَ بِالْكُفُرِ؛ إِذَ إِنَّ اللَّهَ أَخِذَ بِنَاصِبَتِهِ، وَهُوَ الَّذِي يُؤْيِدُ دِينَهُ  
وَيَحْمِي عِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَلَيْسَ يُغَزِّلَ إِنْ أَزِيلَ وَصَفَّهُ  
وَغَيْرَهُ وَخُصْلَةً ذَمِيمَةً  
وَكَالْمَرَاءِ وَالْجَدَلَ فَاعْتَمِدْ

١٣٣- بَغَيْرِ هَذَا لَا يُبَاخُ صَرْفُهُ  
١٣٤- وَأَمْرٌ يُعْرَفُ وَاجْتَبَ نَمِيمَةً  
١٣٥- كَالْعَجْبِ وَالْكَبْرِ وَذَاءِ الْحَسَدِ

١٣٣- أي: لا يجوزُ عزلُ الخليفة إذا فعلَ معصيَةً غيرَ الكفرِ ولم يكنْ  
مُسْتَحْلِهَا، وكُنْلِكَ لَا يُغَزِّلُ إِذَا وُلِيَ الْخِلَافَةَ وَهُوَ عَدْلُ الشَّهَادَةِ ثُمَّ زَالَ عَنْهُ  
وَصَفُ العَدْلَةِ بِطْرُوهُ الْفِسْقِ عَلَيْهِ، وَأَمَّا طَرُوهُ الْكُفْرِ فَيُغَزِّلُ بِهِ.

١٣٤- أي: يجُبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ وَجَوْبًا كِفَائِيًّا الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ  
الْمُنْكَرِ، وَمِمَّا يَدْخُلُ تَحْتَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ اجْتِبَابُ الْغَيْبَةِ  
وَالنَّمِيمَةِ، فَالنَّمِيمَةُ: هِيَ نَفْلُ الْكَلَامِ عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ، وَهِيَ مُحَرَّمَةٌ؛ لِقُولِهِ عَلَيْهِ  
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَرْوِيهِ "مُسْلِمٌ": ((لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ))، وَالْغَيْبَةُ:  
هِيَ ذِكْرُ الْإِنْسَانِ بِمَا فِيهِ مِنْ يَكْرَهَةٍ، وَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَنْهَا بِقُولِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا  
يَقْتَبِبْ تَمْضِكُكَ بِعَصَمِ الْأَيْمَنِ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَتَّافِكَرٌ فَشَوَّهَهُ﴾ [الحجرات: ١٢]،  
وَكُنْلِكَ يَجُبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَبِبَ كُلَّ خَبْلَةٍ مَذْمُومَةٍ شَرَعاً.

١٣٥- أي: مِنَ الْخِصَالِ الْمَذْمُومَةِ شَرَعاً- الَّتِي يَجُبُ أَنْ يَجْتَبِبَهَا الْمُسْلِمُ- الْعَجْبُ،  
وَهُوَ: إِعْجَابُ الْعَابِدِ بِعِبَادَتِهِ وَاسْتِعْظَامُهَا، وَمِنْهَا الْكَبْرُ، وَهُوَ: احْتِقارُ النَّاسِ وَالْهَوَانُ  
بِشَانِهِمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ "مُسْلِمٌ": ((لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ  
ذَرَّةٍ مِنَ الْكَبِيرِ)), وَمِنْهَا الْحَسَدُ، وَهُوَ: تَنَّيِ زَوَالِ نِعْمَةِ الْغَيْرِ سَوَاءً تَمَنَّى اِنْتِقَالَهَا إِلَيْهِ أَمْ  
لَا، وَتَحْرِيمُهُ لِقُولِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥]، وَمِنْهَا الْمَرَاءُ، وَهُوَ:  
الْطَّعْنُ بِقُولِ الْغَيْرِ؛ لِإِظْهَارِ خَلْلٍ فِيهِ بِغَرَضِ تَحْقِيرِ قَاتِلِهِ، وَمِنْهَا الْجَدَلُ، وَهُوَ: مُقَابَلَةُ  
الْمُحْجَةِ بِالْمُحْجَةِ، لِإِبْطَالِ حَقٍّ أَوْ لِتَحْقِيقِ باطْلٍ، وَقُولُهُ (فَاعْتَمِدْ): إِشَارَةٌ إِلَى اِنْقِضَاءِ  
فِنَّ التَّوْحِيدِ، أي: فَاعْتَمِدْ مَا ذَكَرْتُهُ لَكَ، فَإِنَّهُ مَنْهَبُ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ.

- ١٣٦- وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الْخَلْقِ
- ١٣٧- فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفَ
- ١٣٨- وَكُلُّ هَذِي لِلنَّبِيِّ قَدْ رَجَحَ
- ١٣٩- فَتَابِعِ الصَّالِحَ مِمَّنْ سَلَفَا

١٣٦- أي: كُنْ أَيْهَا الْمَكْلُفُ مُتَحَلِّقًا بِالْأَخْلَاقِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا خِيَارُ الْخَلْقِ، وَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَالْأُولَى إِلَيْهِ، وَذَلِكَ بِتَحْلِيلِ الْبَاطِنِ مِنَ الرَّذَائِلِ وَتَحْلِيلِهِ بِالْفَضَائِلِ، وَكُنْ مُلَازِمًا لِلْجِلْمِ - الَّذِي هُوَ سَيِّدُ الْأَخْلَاقِ - وَمُتَمَسِّكًا بِالْحَقِّ مُمْتَثِلًا لِلأَوَامِرِ مُجَتَّبًا لِلنُّوَاهِي.

١٣٧- إِنَّ الْخَيْرَ فِي اتِّبَاعِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالْأُئْمَاءِ الْأَرْبَعَةِ الْمُجَاهِدِينَ، وَكُلُّ شَرٌّ بِسَبَبِ اتِّبَاعِ الْخَلْفَ الْسَّيِّءِ الَّذِينَ أَضَاعُوا الْعِلْمَ وَالصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ.

١٣٨- أي: كُلُّ سُنْنَةٍ مَنْسُوبَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَقْوَالِ وَأَفْعَالِ وَأَحْوَالِ راجحةٌ عَلَى مَا لَمْ يُنْسَبْ إِلَيْهِ، فَمَا أَبْيَحَ مِنْهَا لِلنَّاسِ أَوْ كَانَ وَاجِبًا أَوْ سُنْنَةً افْعَلَهُ وَمَسَّكَ بِهِ وَدَعَ مَا لَمْ يُبَحِّ، كَانَ يَكُونُ حَرَامًا أَوْ مَكْروهًا أَوْ مُخْتَصَّا بِهِ كَزَوَاجِهِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ نِسَوةٍ.

١٣٩- أي: فَتَابِعْ فِي عَقَائِدِكَ وَأَقْوَالِكَ وَأَفْعَالِكَ السَّلَفَ الصَّالِحَ الْقَائِمِينَ بِحَقْقِ اللَّهِ وَحْقَوقِ عِبَادِهِ، وَاحْذَرْ مِنَ الْبِدَعِ الْمَذْمُوَةِ الَّتِي أَحْدَثَهَا الْمُتَّاجِرُونَ.

١٤٠ من الرِّيَاءِ ثُمَّ فِي الْخَلاصِ  
وَمَنْ يَمْلِي لَهُؤُلَاءِ قَدْ غَوَى  
عِنْدَ السُّؤَالِ مُطْلِقاً حُجَّتَنَا  
عَلَى نَبِيِّ دَائِبِهِ الْمَرَاجِمُ  
وَتَابِعِ لِنَهْجِهِ مِنْ أُمَّتِهِ

٤١ هَذَا وَأَزْجُو اللَّهَ فِي الْإِخْلَاصِ  
٤٢ مِنَ الرَّجْنِيمِ ثُمَّ نَفْسِي وَالْهَوَى  
٤٣ هَذَا وَأَزْجُو اللَّهَ أَنْ يَمْنَحَنَا  
٤٤ ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الدَّائِمُ  
٤٥ مُحَمَّدٌ وَصَاحِبُهُ وَعِرْبَتَهُ

١٤٠ أي: هذا الذي ذكرته في هذه المنظومة من المتفق عليه بين أهل السنة  
الجماعية، وأرجو من الله الوصول إلى ما يرضيه من الإخلاص؛ إذ إن الله لا يقبل  
لَا ما كان خالصاً له، وأرجوه أن يخلصني من الرياء، وهو: فعل الطاعة لقصد  
ناسٍ، وأرجو الله في تيسير الخلاص والفكاك من مكائد الشيطان المرجوم المطرود  
من رحمة الله.

١٤١ أي: وكذلك أرجو الله في الخلاص من النفس الأمارة بالسوء،  
ومن ميل النفس إلى الهوى والشهوات والمخالفات، فمن يميل للشيطان أو النفس  
وهو يتباهي فقد ضلَّ وحَادَ عن طريق الهدى وخرجَ عن حد الاستقامة.  
١٤٢ أي: أسأل الله أن يعطينا ويلهمنا الحجَّة المقبولة الصحيحة التي

تشجي من الأحوال عند ورود السؤال علينا في القبر أو يوم القيمة.  
١٤٣ ختم الناظم منظومته كما ابتدأها بالصلوة والسلام - الدائم فضلُهمَا  
وغيرُهُمَا - على نبِيِّ عَادَتُهُ وشَيْمَتُهُ الرَّحْمَةُ وَاللُّطْفُ وَالشَّفَقَةُ.

١٤٤ أي: الصلاة والسلام على سيدنا مُحَمَّدٍ وصَحَّاتِهِ الْكَرَامِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ  
وَكُلِّ مُتَّبعٍ لِنَهْجِهِ وطريقِهِ وسُتُّهِ مِنْ جمِيعِ أُمَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.



ترجمة صاحب منظومة بدء الأimalي "الأوشي":


هو أبو محمد سراج الدين علي بن عثمان بن محمد بن سليمان التميمي الأوشي الفراغاني، نسبة إلى أوش من بلاد فرغانة، وهو حنفي المذهب، توفي بعد سنة ٥٦٩ هـ<sup>(١)</sup>.

من مصنفاته:

- ١- نصاب الأخبار لذكر الأخيار.
- ٢- غرر الأخبار ودرر الأشعار.
- ٣- الفتاوي السراجية.
- ٤- منظومة بدء الأimalي.

(زرقلي)

(١) انظر "معجم البلدان" ١/٣٣٣، "كشف الظنون" ٢/١٩٥٤، "الأعلام" ٤/٣١٠.



## متن بدء الأمالي

الإلهيات :

- |                              |                          |
|------------------------------|--------------------------|
| ١- يقول العبد في بدء الأمالي | لتوحيد بنظم كاللائي      |
| ٢- إله الخلق مولانا قديم     | وموصوف بأوصاف الكمال     |
| ٣- هو الحق المقدر ذو الجلال  | هو الحق المقدر ذو الجلال |

- 
- ١- أي: يقول العبد الفقير إلى الله في ابتداء إملاءاته؛ لينظر توحيد الله بشعر مُشتَهِي على الحُسْنِ والكمال يُشَهِي الجواهر واللاتي.
- ٢- أي: إن الله مولانا قديم لم يسبقه العدم، ويستحيل عليه العدم، فهو باقٍ وعزوجل موصوف بصفات الكمال والجلال، مُنْزَهٌ عن التقصان والزوايل.
- ٣- أي: هو الله الحي المدبر العالم بعواقب الأمور، وهو الحق الثابت المقدر، كل شيء من خير وشر ونفع وضر بقضاء وقدره، لا يتبدل ولا يتغير،  
حياة: صفة قائمة بذاته تعالى، والحق اسم من أسماء الله الحُسْنَى.

- ٤- مُرِيدُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ الْقَبِيحِ  
وَهُ صَفَاتُ اللَّهِ لِيَسْتَ عَيْنَ ذَاتٍ  
٦- صَفَاتُ الذَّاتِ وَالْأَفْعَالِ طُرَّاً

٤- إِنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ الْأَفْعَالِ خَيْرِهَا وَشَرِّهَا، وَلَكِنْ لَا يَرْضَى بِالْمَحَالِ  
وَالْمَحَالُ فِي الْأَصْلِ بَعْنَى: الْمُسْتَحِيلُ، وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا: مَا كَانَ بَعِيدًا.  
الصَّوَابُ وَالْحَقِيقَةُ عِنْدَ أَصْحَابِ الْعُقُولِ النَّيْرَةِ كَالْكُفْرِ وَالْمُعَاصِيِّ، فَ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُرِيدُهُمَا غَيْرُ رَاضٍ بِهِمَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبْدِهِ  
الْكُفَّرُ﴾ [الزمر: ٧].

٥- أَيْ: إِنَّ صَفَاتَهُ تَعَالَى لِيَعْتَمِدَ عَيْنَ الذَّاتِ؛ لِأَنَّ الصَّفَةَ لِيَسْتَ  
الْمَوْصُوفُ، وَلِيَسْتَ غَيْرُ الذَّاتِ - أَيْ: لَا تَنْفَكُ عَنْهَا -؛ لِأَنَّ صَفَاتَهُ لَا تَنْفَكُ  
ذَاتِهِ أَزْلًا وَأَبْدًا، بِخَلْفِ صَفَاتِ مَحْلُوقَاتِهِ.

٦- أَيْ: إِنَّ صَفَاتِ الذَّاتِ وَالْأَفْعَالِ كَافَةً قَدِيمَاتٍ مُنَزَّهَةٌ أَنْ يَطْرَأَ عَ  
الرَّوَالُ؛ إِذَا مَا كَبَتَ قِدَمُهُ اسْتَحَالَ عَدَمُهُ، وَصَفَاتُ الذَّاتِ: مَا يَلْزَمُ مِنْ تَفْيِي  
كَالْحَيَاةِ وَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ، وَصَفَاتُ الْأَفْعَالِ: مَا لَا يَلْزَمُ مِنْ تَفْيِي نَقْيَضَتِهِ كَالْإِيمَانِ  
وَالرِّزْقِ وَالْإِمَانَةِ.

٧- نُسَمِي اللَّهُ شَيْئاً لَا كَالاشْيَا  
أَوْ لَيْسَ الْإِسْمُ غَيْرَاً لِلْمُسَمَّى  
٨- وَمَا إِنْ جَوَهْرَ رَبِّي وَجِسْمَ

٧- أَيْ: نحن مَعْشَرَ أَهْلِ السُّنْنَةِ نُسَمِي اللَّهُ شَيْئاً، وَلَكِنْ لَيْسَ كَسَائِرِ الأَشْيَاءِ  
أَوْ صِفَةً؛ لَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَاجِبُ الْوُجُودِ، وَغَيْرُهُ مُمْكِنٌ كَذَوْاتِنَا، أَوْ مُمْتَنِعُ الْوُجُودِ  
الْجَوْهُرُ شَرِيكٌ لَهُ، وَالدَّلِيلُ عَلَى جَوَاهِرِ إِطْلَاقِ (شَيْءٍ) عَلَيْهِ تَعَالَى قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ  
قُلْ أَيْ شَيْءٌ وَأَكْبَرُ شَيْئَهُنَّهُ قُلْ اللَّهُ شَهِيدٌ) [الأنعام: ١٩]، كَذَلِكَ نُسَمِي اللَّهُ ذَاتَ  
كَسَائِرِ النَّوَافِتِ؛ لَأَنَّ حَقِيقَتَهُ مُخَالِفَةُ لِسَائِرِ الْحَقَّاتِ وَالنَّوَافِتِ، وَصَفَاتُهُ مُخَالِفَةُ  
أَيْرِ الصَّفَاتِ، وَهُوَ سُبْحَانُهُ لَيْسَ فِي جَهَةٍ مِنَ الْجِهَاتِ السُّتُّ، وَهِيَ: الْفَوْقُ  
حَتَّى الْيَمِينِ وَالْيَسَارِ وَالْأَمَامِ وَالْخَلْفِ.

٨- أَيْ: إِنَّ الْإِسْمَ عَيْنَ الْمُسَمَّى بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: (سَيِّحَ أَسْمَرَكَ الْأَعْلَى)  
عَلَى: ١] أَيْ: ذَاتَهُ، وَأَهْلُ الْبَصِيرَةِ هُمْ أَهْلُ السُّنْنَةِ.

٩- أَشَارَ الْمُصَنَّفُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ بِجَوَهْرٍ وَلَا جِسْمٍ وَلَا كُلُّ وَلَا بَعْضٍ؛  
مُوْلَيْسَ بِمُفْتَقِرٍ إِلَى مَكَانٍ وَلَا زَمَانٍ؛ لَأَنَّهَا مُحَالَّةٌ عَلَى وَاجِبِ الْوُجُودِ،  
هَنَا: نَافِيَّةٌ، وَإِنْ: زَانِدَةٌ لِتَأْكِيدِ النَّفِيِّ.

- ١٠- وفي الأذهان حَقٌّ كُوئٌ جزءٌ
- ١١- وما الْقُرآنُ مَخْلوقٌ تَعَالَى
- ١٢- وَرَبُّ الْعَرْشِ فَوْقَ الْعَرْشِ
- ١٣- وَمَا التَّشِيهُ لِلرَّهْنِ وَجْهًا
- ١٤- وَلَا يَمْضِي عَلَى الدِّيَانِ وَقْتٌ

- ١٠- أي: وُجُودُ الجُزءِ الَّذِي لَا يَتَحَرَّ في الْخَارِجِ ثَابِتٌ فِي الْعُقُولِ، وَهُوَ قَوْلُ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنْنَةِ.
- ١١- أي: لِيْسَ الْقُرآنُ الَّذِي هُوَ كَلَامُ اللَّهِ مَخْلوقًا، تَعَالَى وَتَنَزَّهُ وَتَفَقَّدُ عَنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ جِنْسِ مَقْولِ الْخَلْقِ.
- ١٢- أي: اخْتَارَ أَهْلُ السَّلْفِ عَدَمَ التَّأْوِيلِ وَاعْتَقَادَ التَّنْزِيهِ اللَّهُ تَعَالَى عَمَّا يُوَبِّأُ التَّشِيهُ وَتَفْوِيضُ الْأَمْرِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، كَقُولِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَرْجَنْ عَلَى الْمَرْشِ أَسْتَوْنَ﴾ [طه: ٥]، فَالْأَسْتَوْنُ مَعْلُومٌ، وَلَكِنْ دُونَ اسْتِقْرَارٍ عَلَى الْعَرْشِ أَوْ اتِصالٍ بِهِ.
- ١٣- أي: يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْتَقِدَ تَنْزِيهَ اللَّهِ عَنْ كُلِّ مَا يُسْبِبُ أَوْ يُمَاثِلُ مَخْلُوقَهُ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، فَإِنَّ تَشِيهَ ذَاتِ اللَّهِ بِذَاتِ مَخْلوقَاتِهِ وَصِفَاتِهِ بِصِفَاتِ مَخْلُوقِهِ يُوَقِّعُ فِي الْكُفَّرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَفَّٰ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورى: ١١]، فَلَنْلَكَ احْفَظْ أَهْلَ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَصُنْهُمْ عَنْ ذَلِكَ الاعْتِقادِ الْفَاسِدِ.
- ١٤- أي: إِنَّ اللَّهَ مُتَنَزَّهٌ عَنْ أَنْ يَمْضِي عَلَيْهِ وَقْتٌ وَحَالٌ؛ لِأَنَّ الرَّزْكَ وَالْمَكَانَ وَالْحَالَ مَخْلوقَةُ اللَّهِ، فَتَمْضِي عَلَى الْمَخْلوقِينَ لَا عَلَى خَالِقِهِمْ، فَمِنْ سِيمَاتِ الْحُدُوثِ، وَقَدْ ثَبَّتَ قَدْمَهُ سُبْحَانَهُ.

وأولاد إثاث أو رجال  
فرد ذو الجلال وذو المعالي  
فيجزيهم على وفق الحال  
وللκفـار إثـاث الـكـال

١٥- ومُستغنٍ إلهي عن نساء  
١٦- كلّ ذي عون ونصر  
١٧- يُميتُ الخلقَ فهـائـم يـخـيـ  
١٨- لأهل الخـير جـنـات وـنـفـسـى

١٥- إنَّ الْحَقَّ عَزَّ وَجَلَّ أَحَدِيُّ الدَّاَتِ وَالصَّفَاتِ، مُسْتَغْنٌ عَنِ الْكَائِنَاتِ  
وَمُسْتَغْنٌ عَنِ اتَّخَادِ النِّسَاءِ وَالْأُلَادِ مِنَ الْإِنْاثِ وَالْبَنِينَ.

١٦- أي: إِنَّ اللَّهَ مُنْزَهٌ عَنِ الْمُعِنِّ وَالْنَّاصِرِ مِنَ الْعِبَادِ، فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ  
الْعَالَمِينَ مُنْفَرِّذٌ بِالْأَبْحَدِيَّةِ وَالْوَحْدَانِيَّةِ، فَهُوَ مَوْصُوفٌ بِأَوْصَافِ الْجَلَالِ وَالْجَمَالِ،  
وَهَذَا هُوَ الْمَرَادُ بِوَصْفِهِ: بِذِي الْجَلَالِ وَذِي الْمَعْلَى.

١٧- أي: قَهَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَخْلوقَاتِهِ بِالْمَوْتِ، فَيُمْيِتُهُمْ عِنْدَ النَّفْخَةِ الْأُولَى  
ثُمَّ يُحِيِّهِمْ عِنْدَ النَّفْخَةِ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ يَسْوِقُهُمْ إِلَى الْمَوْقِفِ فِي حِجَارِهِمْ عَلَى حَسَبِ  
أَفْعَالِهِمْ، فَلِأَهْلِ الْجَنَّةِ دَرَجَاتٌ وَلِأَهْلِ النَّارِ دَرَكَاتٌ.

١٨- هذا بيان لتفصيل الأحوال، فلـلـأـبرـار جـنـات وـدـرـجـات مـنـ التـغـمةـ  
وـالـقـربـةـ منهـ سـبـحانـهـ بـفـضـلـيهـ، ولـلـكـفـار طـبـقات وـدـرـكـاتـ مـنـ الـحـرقـةـ وـالـفـرقـةـ  
مـعـقـضـى عـدـلـهـ.

- ١٩- ولا يُفْنِيَ الجَحِيمُ وَلَا الْجَنَّانُ  
 ٢٠- يَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ بِغَيْرِ كَيْفِيَّةٍ  
 ٢١- قَيْسَرُونَ النَّعِيمَ إِذَا رَأَوْهُ  
 ٢٢- وَمَا إِنْ فَعَلَ اصْلَحَ ذَا افْتَرَاضِ
- 
- ولا أهْلُوْهُمَا أهْلُ اِنْقَالِ  
 وَإِدْرَاكِ وَضَرْبِ مِثَالِ  
 فِيَا خُسْرَانَ أهْلِ الْإِغْرِيزَالِ  
 عَلَى الْهَادِيِّ الْمُقْتَسِ ذِي التَّعَالَى

- ١٩- إِنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَأهْلُهُمَا بِاَقْوَانَ بَوَاصِفِ التَّخْلِيدِ وَالتَّأْيِيدِ.  
 ٢٠- أَيْ: يَرَى الْمُؤْمِنُونَ اللَّهَ فِي الْآخِرَةِ دُونَ الْكُفَّارِ رُؤْيَاً بِغَيْرِ كَيْفِيَّةٍ وَلَا  
 إِدْرَاكٍ إِحْاطَةٍ، فَتَحَصُّلُ الرُّؤْيَا بِأَنْ يَنْكَشِفَ اِنْكِشاْفًا تَامًا مُنْزَهًا عَنِ الْمُقَابَلَةِ  
 وَالْمَكَانِ وَالْجَهَةِ وَالصُّورَةِ.  
 ٢١- أَيْ: إِنَّ سَائِرَ أَنْوَاعِ النَّعِيمِ فِي جَنْبِ رُؤْيَا اللَّهِ وَلِقَاءِهِ صَغِيرٌ قَلِيلٌ  
 فِيَا خُسْرَانَ أهْلِ الْإِغْرِيزَالِ فِي اِعْتِقَادِهِمُ الْفَاسِدِ؛ حِيثُ نَفَوا رُؤْيَا اللَّهِ يَوْمَ  
 الْقِيَامَةِ.  
 ٢٢- مَا هُنَا: نَافِيَّةٌ، وَإِنْ: زَانِدَةٌ لِتَأْكِيدِ النَّفِيِّ، وَالْمَعْنَى: لِيسَ فَعْلُ الصَّلَاحِ  
 وَالْأَصْلَحِ لِلْعَبْدِ وَاجِبًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ أهْلِ السُّنْنَةِ؛ لِقولِهِ تَعَالَى  
 ﴿يُصِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [فاطِر: ٨]؛ إِذَا أَنَّ الْأَصْلَحَ يَقْتَضِي أَنْ يَهْدِي  
 اللَّهُ الْخَلْقَ جَمِيعًا، وَهُنَا مُخَالِفٌ لِلْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَالْوَاقِعِ.

## النبوّات :

- ٢٣- وفرض لازم تصنيق رُسْلِي  
وأهلاكِ كرام بالتوّالِ  
٤- وختم الرُّسْلِي بالصَّدْرِ المُعلَّى  
نبيٌّ هاشميٌّ ذي جمالِ  
٥- إمامُ الأنبياءِ بلا اختلافِ  
وتاجُ الأوصياءِ بلا اختلالِ  
٦- وباقٍ شرعاً في كُلِّ وقتٍ  
إلى يوم القيمةِ وارتحالِ

٢٣- أي: ممّا يجب علينا الاعتقاد به الإيمانُ بالأنبياءِ جميعاً، وتصديقُهم  
ما حاولوا به من أخبارٍ بواسطةِ الملائكةِ الأنبياءِ الكرامِ بأنواعِ العطاءِ  
أصنافِ الجزاءِ.

٤- إنَّ نبيناً مُحَمَّداً ﷺ النبيُّ القرشيُّ الهاشميُّ خاتمُ الرُّسُلِ جميعاً، قال  
عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ: ((لا نَبِيٌّ يَغْدِي))، ووصفَ النَّاظِمِ بالصَّدْرِ المُعلَّى،  
في المقامِ الأعلىِ، وهو نَبِيُّ الرَّحْمَةِ.

٥- إنَّ نبيناً عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ إمامُ الأنبياءِ جميعاً في الدُّنيا، إشارةً إلى إمامتهِ  
لأنبياءِ عليهم السَّلامُ في المسجدِ الأقصى، ومقدّمٌ عليهم في الآخرةِ حالَ نَسْرِ اللَّواءِ،  
هو تاجُ الأوصياءِ والأولياءِ بلا اختلافِ.

٦- إنَّ شريعةَ نبيناً عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ ناسخةٌ غيرُ منسوخةٍ إلى يوم  
قيمةِ وارتحالِ النَّاسِ مِن الدُّنيا إلى الآخرةِ.

- ٢٧- وَحَقْ أَمْرُ مِعْرَاجٍ وَصِدْقٌ**
- ٢٨- وَمَرْجُوٌ شَفَاعَةً أَهْلِ خَيْرٍ**
- ٢٩- وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لِفِي أَمَانٍ**
- ٣٠- وَمَا كَانَ نَبِيًّا قَطُّ أَنْشَى**
- ٣١- وَذُو الْقَرْبَانِ لَمْ يُغَرَّفْ نَبِيًّا**
- 
- ٢٧- إِنَّ الْمِعْرَاجَ إِلَى السَّمَاءِ حَقٌّ ثَابِتٌ بِأَحَادِيثٍ مَسْهُورَةٍ كَادَتْ أَنْ تَكُونَ مُتَوَاهِرَةً، وَمُنْكِرَةً مُبْتَدِعَ فَاسِقٍ، وَالْمِعْرَاجُ كَانَ يَقْظَةً بِيَدِنِهِ وَرُوحِهِ عَلَى الصَّحِيحِ.
- ٢٨- الْمَرَادُ: بِأَهْلِ الْخَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ، قَالَ ﷺ: ((شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي)) وَكَذَلِكَ يَشْفَعُ الصَّحَابَةُ وَالشَّهِيدَاتُ وَالْأُولَيَاءُ كَمَا وَرَدَ عَنْهُ ﷺ.
- ٢٩- إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَعْصُومُونَ عَنْ سَائِرِ الْكَبَائِرِ وَالصَّفَاتِ عَمَدًا وَسَهْ
- كَمَا أَنَّهُمْ فِي أَمَانٍ مِنَ الْعَزْلِ عَنْ رَتْبَةِ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ.
- ٣٠- أَيِّ: مِنْ شُرُوطِ النُّبُوَّةِ الذُّكُورَةُ وَالْحُرْيَةُ وَعَدَمُ الْكَذِبِ، فَلَا يَكُونُ النَّ
- أَنْثى وَلَا عَبْدًا وَلَا كَذَابًا؛ لِأَنَّهَا صَفَاتُ نَفْصِنِ.
- ٣١- الْمُعْتَمَدُ أَنَّ ذَا الْقَرْبَانِ وَلُقْمَانَ الْحَكِيمَ لَيْسَا نَبِيَّينِ، بَلْ هُمَا عَبْدٌ صَالِحٌ مِنَ الْأُولَيَاءِ، فَاخْتَرْ الْمُجَادَلَةَ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ.

## السمعيّات :

- ٣٢- وعِنْسَى سَوْفَ يَأْتِي ثُمَّ يَغْرُى  
لِلْدَّجَالِ شَقِّيًّا ذِي خَرَابٍ
- ٣٣- كَرَامَاتُ الْوَلِيِّ بِسَارَ دُنْيَا  
هَا كَوْنَ فَهُمْ أَهْلُ النَّوَالِ
- ٣٤- وَلَمْ يَفْضُلْ وَلِيًّا قَطُّ دَفْرَا  
نَيَّاً أَوْ رَسُولًا فِي اِنْتِحَالِ
- ٣٥- وَلِلصَّدِيقِ رُجْحَانٌ جَلِيلٌ  
عَلَى الْأَصْنَابِ مِنْ غَيْرِ اِحْمَالِ

- ٣٢- أَيْ: يَجْبُ الإِيمَانُ بِخُروجِ الدَّجَالِ آخِرَ الزَّمَانِ وَبِنُزُولِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
وَقُتْلِهِ لِلْدَّجَالِ الشَّقِّيِّ، وَالإِتْوَاءُ: الْإِهْلَاكُ، وَالْخَبَالُ: الْفَسَادُ.
- ٣٣- أَيْ: إِنَّ الْأُمُورَ الْخَارِقَةَ لِلْعَادَةِ الَّتِي تَظَهَرُ عَلَى يَدِ الْعَارِفِ بِاللَّهِ الْمُوَاطِبِ عَلَى  
الطَّاعَاتِ الْمُحْتَسِبِ لِلصَّيْنَاتِ ثَابِتَةٌ وَمُتَحَقَّقَةٌ، فَهُمْ أَهْلُ الْعَطَاءِ وَالْوَصَالِ.
- ٣٤- أَيْ: لَمْ يَزِدْ فَضْلُ وَلِيًّا أَبْدًا فِي جَمِيعِ الْأَزْمَنَةِ السَّابِقةِ وَالْلَّاحِقَةِ عَلَى فَضْلِ نَبِيٍّ  
أَوْ رَسُولٍ؛ لِأَنَّ الْوَلِيًّا تَابِعٌ لِلنَّبِيِّ، وَلَا يَكُونُ التَّابِعُ أَعْلَى درَجَةً مِنَ الْمُتَبَوعِ؛ وَلِأَنَّ النَّبِيَّ  
مَعْصُومٌ وَمُكَرَّمٌ بِالوَحْيِ، وَالْوَلِيُّ بِخَلَافِ ذَلِكِ.
- ٣٥- إِنَّ أَفْضَلَ الصَّحَابَةِ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ  
شَكٍّ وَلَا تَرَدُّدٍ فِي صِحَّةِ خِلَاقِهِ.

- ٣٦- وللفاروق رُجحانٌ وفضلٌ  
 ٣٧- ذو النورين حقاً كان  
 ٣٨- وللكرارِ فضلٌ بعدها  
 ٣٩- وللصديقةِ الرُّجحانُ فاعلم
- على عثمان ذي النورين عاليٌ  
 من الكرارِ في صَفَ القِتالِ  
 على الأغيارِ طرراً لا تُبالي  
 على الزهراءِ في بعضِ الخلالِ

- ٣٦- أي: لعمر الفاروق فضلٌ على عثمان ذي النورين عاليٌ  
 ولقب عمر بالفاروق؛ لفرقه بين الحق والباطل، ولقب عثمان بذى النورين  
 لأن النبي ﷺ زوجة ابنته رقية وأم كلثوم.
- ٣٧- أي: ثبتَ حقاً أن عثمان كان أفضل من عليٍ بن أبي طالب الملقب بالخيبر،  
 والخيبر: اسم من أسماء الأسد، وهو وصف بالشجاعة، والخلفاء الراشدون  
 متفاوتون في الفضل حسبَ تسلسلِهم بالخلافة.
- ٣٨- أي: لعليٍ فضلٌ على سائر الصحابة من بعديه جميعاً، ولا تُبالي  
 تكررُ بغير هذا القولِ من أقوال الأغيار.
- ٣٩- أي: للصديقة عائشة رُجحانٌ على فاطمة الزهراء في بعضِ الخصالِ، و  
 يرد نصٌ في تفضيل عائشة على فاطمة، وإنما ورد رُجحانها عليها من جهةٍ كثيرةٍ  
 الرواية والدرایة، أو من حيث كونها في الآخرة مع النبي ﷺ في الدرجة العالية  
 وأماماً فاطمة فهي مع عليٍ رضي الله عنهما، ولقبت فاطمة بالزهراء؛ لأنها  
 تحضر ولم يُر لها دم في ولادةٍ قط حتى لا تفوتها صلاة.

٤٠- سوئ المكتار في الإغراء غالٍ  
٤١- بـأـنـوـاعـ الدـلـالـاتـ كالـصـالـاتـ  
٤٢- بـخـلـاقـ الـأـسـافـيلـ وـالـأـعـالـيـ

٤٠- ولـمـ يـلـعـنـ يـزـيـدـاـ بـعـدـ مـوـتـ  
٤١- وـإـهـانـةـ الـمـقـلـدـ ذـوـ اـغـيـارـ  
٤٢- وـمـاـ عـلـىـ لـذـيـ عـقـلـ يـجـهـلـ

٤٠- أي: لم يلعن أحد من السلف الصالح يزيد بن معاوية سوئ المغالين كالرافضة والخوارج؛ لزعمهم رضاه لقتل الحسين، المعروف أن يزيد نهى عن قتل الحسين قبل استشهاده، وقتل بدون علمه، ولو سلم حدلاً أنه رضي بقتيله فلا يجوز لعن رجُلٍ من أهل القبلة.

٤١- إن إيمان المقلد الجازم به معتبر عند جمهور أهل السنة بأنواع الأدلة القاطعة، ومنها: أن النبي ﷺ كان يكتفي بالإيمان من الأعراب بمجرد التلطف بالشهادتين.

٤٢- أي: لا يجوز لصاحب عقل بالغ أن يجهل خالقه الذي خلق السموات والأرض، وبهذا قال جمهور الخفيف الماتريديه خلافاً للأشاعرة، وثمرة الخلاف تظهر في حكم أهل الفترة، هل هم ناجون أم لا؟

- ٤٣- وما إيمان شخصٍ حالَ بِأُسٍ  
 ٤٤- وما أفعالُ خَيْرٍ في حِسابٍ  
 ٤٥- ولا يُقضى بِكُفْرٍ وارْتَدَادٍ
- 
- ٤٦- إِنَّ توبَةَ العاصِي وَإِيمَانَ الْكَافِرِ غَيْرُ مَقْبُولٍ حَالَ سَكَرَاتَ الْمَوْتِ وَمَعَانِيَهُ  
 العَذَابِ؛ لِمَا أخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ  
 تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرِّغِرْ))، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيَسْتَ أَتُوَبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ  
 أَسْكِنَاتٍ حَقَّ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تَبَّتْ أَلْقَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمْنَوْنَ  
 وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨].
- ٤٧- أَيِّ: لِيَسْتَ الْعِبَادَاتُ الْمَفْرُوضَةُ مَخْسُوبَةُ مِنَ الْإِيمَانِ وَلَا دَاخِلَةُ وَ  
 أَجْزَائِهِ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْرَضِ وَصَلْهَا بِالْإِيمَانِ، لِكِهَا وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ  
 مَفْهُومِ الْإِيمَانِ فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِهَا مُتَحَتمٌ.
- ٤٨- أَيِّ: لَا يُحْكَمُ بِكُفْرِ أَحَدٍ أَوْ ارْتَدَادِهِ وَبِسَبِبِ ارْتِكَابِ كَبِيرَةِ مِنِ  
 الْكَبَائِرِ كَالْزِنَا وَالْقَتْلِ وَالسَّرِقَةِ، فَمُرْتَكِبُهَا عَاصِ وَلَا يُعْلَدُ فِي النَّارِ.

يَصِرُّ عَنْ دِينِ حَقٍّ ذَا اِنْسِلَالٍ  
بِطَوْعٍ رَدُّ دِينٍ بِاغْتَفَالٍ  
بِمَا يَهْذِي وَيَلْفُو بَارِتجَالٍ  
لِفَقِهٍ لَاحَ فِي يَمْنِ الْهِلَالِ

٤٦- وَمَنْ يَنْوِي اِرْتِدَادًا بَعْدَ ذَهْرٍ  
٤٧- وَلَفْظُ الْكُفَرِ مِنْ غَيْرِ اِعْتِقَادٍ  
٤٨- وَلَا يُحَكِّمُ بِكُفَرٍ حَالَ سُكْرٍ  
٤٩- وَمَا الْمَغْدُومُ مَرْتَبًا وَشَيْئًا

٤٦- أي: إنَّ الَّذِي يَنْوِي الْإِرْتِدَادَ يَرْتِدُ فِي الْحَالِ؛ لَأَنَّ قَصْدَ الْكُفَرِ كُفَرٌ  
غَيْرُ مَغْفُورٍ عَنْهُ.

٤٧- إِنَّ إِجْرَاءَ لَفْظِ الْكُفَرِ عَلَى الْلِّسَانِ مِنْ غَيْرِ اِعْتِقَادِ الْلَّافْظِ بِمَعْنَاهِ مَعْنَاهُ  
طَوَاعِيَّتِهِ وَعَدَمِ الْإِكْرَاهِ رِدَّةً عَنِ الْإِسْلَامِ وَخُروِجُ عَنْهُ.

٤٨- المَعْنَى: لَا يُحَكِّمُ بِكُفَرٍ إِنْسَانٌ بِسَبَبِ مَا يَجْرِي عَلَيْهِ لِسَانُهُ مِنْ  
كَلْمَةِ الْكُفَرِ حَالَ سُكْرٍ، وَالْأَرْجَالُ: هُوَ الْقَوْلُ بَدِيهَةٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَهُ  
تَهْيَةٌ وَرَوْيَةٌ.

٤٩- أي: لِيَسَ الْمَغْدُومُ مَرْتَبًا لِلَّهِ تَعَالَى وَلَا شَيْئًا، فَلَا يُطَلَّقُ عَلَى الْمَغْدُومِ  
اسْمُ شَيْءٍ مُطْلِقاً، جَزَمَ بِذَلِكَ النَّاظِمُ؛ لِأَجْلٍ دَلِيلٍ وَفَهْمٍ ظَهَرَ ظُهُوراً بَيْنَاهُ،  
كَمَا يَظْهَرُ الْهِلَالُ الْمَبَارَكُ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ.

٥٠ وَغَيْرُهُ مِنْ الْمَكْوَنِ لَا كَشْيَءٌ  
 ٥١ وَإِنَّ السُّخْتَ رِزْقٌ مِثْلُ حِلٍّ  
 ٥٢ وَفِي الْأَجْدَاثِ عَذَابٌ مِنْ تَوْحِيدِ رَبِّي  
 ٥٣ وَلِلْكُفَّارِ وَالْفُسَاقِ يُقْضَىٰ

---

- ٥٠ أي: إنَّ الْمَكْوَنَ الَّذِي هُوَ الْمَوْجُودُ غَيْرُ التُّكْوِينِ الَّذِي هُوَ الإِيجَادُ فَهُمَا مُتَغَايرَانِ لَا كَالشَّيْءِ الْواحِدِ؛ إِذْ إِنَّ الْفِعْلَ غَيْرُ الْمَفْعُولِ، وَأَكْدَ النَّاظِرِ ذَلِكُ؛ حِيثُ جَعَلَ هَذَا القَوْلَ بِعِنْدِهِ الْكُحْلِ؛ لِتَنْوِيرِهِ عَيْنَ الْبَصِيرَةِ مِنْ عَمَّ زَوَّدَهُ بِهَذِهِ الْمَسَأَلَةِ.  
 ٥١ أي: إِنَّ الْحِرَامَ رِزْقٌ مِثْلُ الْحَلَالِ؛ لِأَنَّ الرِّزْقَ مَا يَسُوقُهُ اللَّهُ إِلَى كُلِّ كَائِنٍ لِتَنْفِعَ بِهِ حَرَامًا كَانَ أَوْ حَلَالًا، هَذَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ وَإِنَّ كَرِيمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هَذَا القَوْلَ كُلُّ مُبِيْعِضٍ.  
 ٥٢ أي: سُيُخْتَبِرُ كُلُّ شَخْصٍ فِي قَبْرِهِ أَوْ مَقْرَرِهِ بِالسُّؤَالِ عَنْ رَبِّهِ وَدِينِهِ وَنَبِيِّهِ، كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ.  
 ٥٣ أي: يُجَبُ الاعْتِقَادُ بِأَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ وَاقِعٌ لِلْكُفَّارِ وَثَابِتٌ لِبَعْضِ الْفُجَّارِ لِسُوءِ أَعْمَالِهِمْ.

- ٤٤- دُخُولُ النَّاسِ فِي الْجَنَّاتِ فَضْلٌ
- ٤٥- حِسَابُ النَّاسِ بَعْدَ الْبَغْثِ حَقٌّ
- ٤٦- وَيُنْهَا الْكُتُبُ بَعْضًا نَحْوَ ظَهْرِ الشَّمَاءِ
- ٤٧- وَحَقٌّ وَزْنُ أَعْمَالِ وَجْرَنَّى
- ٤٨- مِنَ الرَّحْمَنِ يَا أَهْلَ الْأَمَانِي  
فَكُونُوا بِالْتَّحْرِزِ عَنْ وَسَالِ  
وَبَعْضًا نَحْوَ ظَهْرِ الشَّمَاءِ  
عَلَى مَنْ الصِّرَاطُ بِلَا اهْتِمَالٍ

٤- المعنى: أنَّ دُخُولَ الْمُؤْمِنِ الْجَنَّةَ لِيُسَمْحَ بِهِ أَعْمَالُهُ الصَّالِحةَ، بِلِ  
بِفَضْلِ اللَّهِ وَكَرَمِهِ.

٥- إِنَّ حِسَابَ جَمِيعِ النَّاسِ بَعْدَ الْبَغْثِ حَقٌّ ثَابِتٌ، فَكُونُوا أُثِيَّاً لِلْمُؤْمِنِينَ  
مُتَحَرِّزِينَ احْتِزاً شَدِيداً عَنِ الْأَنْتَالِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَاياِ.

٦- أَيْ: تُعْطَى صَحَافِيفُ الْأَعْمَالِ الَّتِي كَتَبَهَا الْحَفَظَةُ لِأَصْحَابِهَا يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُ الصَّحِيفَةِ مُؤْمِنًا أَخْذَهَا بِيَمِينِهِ، وَإِنْ كَانَ كَافِراً  
أَخْذَهَا بِشِيمَالِهِ، وَإِنْ كَانَ مُنَافِقاً أَوْ شَدِيداً فِي الْكُفُرِ أَخْذَهَا مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ.

٧- أَيْ: يَجِبُ الاعْتِقَادُ بِأَنَّ وَزْنَ الْأَعْمَالِ حَقٌّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْوَزْنُ  
يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾، وَالْمَوْزُونُ هُوَ صَحَافِيفُ الْأَعْمَالِ.

كَمَا يَجِبُ الاعْتِقَادُ بِأَنَّ الصِّرَاطَ حَقٌّ، وَهُوَ جِسْرٌ مَمْدُودٌ عَلَى مَنْ  
جَهَنَّمَ، يَمْرُّ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْخَلْقِ، فَيَحْوِزُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَتَرَلُّ فِيهِ أَفْدَامُ أَهْلِ النَّارِ.

- ٥٨- ومَرْجُوٌ شَفَاعَةُ أَهْلِ خَيْرٍ  
 ٥٩- وَلِلَّدَعْوَاتِ تَأْثِيرٌ بَلِيجٌ  
 ٦٠- وَدُنْيَا حَدِيثٌ وَاهْيَوْلَى
- 
- لَا صَحَابِ الْكَبَائِرِ كَالْجَمَالِ  
 وَقَدْ يَنْفِيهِ أَصْحَابُ الْضَّلَالِ  
 عَدِيمُ الْكَوْنِ فَاسْمَعْ بِإِجْتِدَالِ

٥٨- أي: شفاعةُ أَهْلِ الْخَيْرِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالصَّحَابَةِ وَالشُّهَدَاءِ وَالْأُولَاءِ  
 لِأَهْلِ الدُّنْوَبِ الْكَبَائِرِ مِنْهَا وَالصَّغَائِرِ مَرْجُوهَةٌ قَطْعًا.  
 هذا وقد سبق ذِكرُ هذا الْبَيْتِ في بَحْثِ الْبُنُواتِ؛ لِتَعْلِيقِهِ بِالْأَنْبِيَاءِ عَامَّةَ  
 وَبِسَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ خَاصَّةً، ثُمَّ ذَكَرَ الشَّفَاعَةُ هُنَا، لِتَعْلِيقِهَا بِالسَّمْعَيَاتِ وَالْغَيَّبَاتِ  
 حِيثُ إِنَّهَا تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٥٩- إِنَّ الدُّعَاءَ لَهُ تَأْثِيرٌ بَلِيجٌ، سَوَاءً كَانَ لِلأَحْيَاءِ أَمْ لِلأَمْوَاتِ، فَلَهُ تَأْثِيرٌ  
 فِي تَحْفِيفِ الدُّنْوَبِ وَدَفْعِ الْعَذَابِ وَرَفْعِ الدَّرَجَاتِ، وَهَذَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنْنِ  
 وَالْجَمَاعَةِ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ.

٦٠- إِنَّ الْمَحْلُوقَاتِ بِأَسْرِهَا مِنْ جَوَاهِرِهَا وَأَغْرَاضِهَا وَكُلُّ مَا سَبَوْيَ  
 حَادِثَةٌ بِإِحْدَاثِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ إِيَّاهَا، وَإِنَّ الْهَيْوَلِيَ - الَّتِي يَدْعُى كَفَرَةُ الْفَلَاسِفَةِ  
 أَنَّهَا أَصْلُ الْعَالَمِ وَمَادَهُ بَنِي آدَمَ وَأَنَّهَا قَدِيمَةٌ - عَدِيمَةٌ فِي الْكَوْنِ، أَيِّ: غَيْرَ  
 مَوْجُودَةٍ، فَإِنَّ الْأَشْيَاءَ كُلُّهَا مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، وَكَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ  
 شَيْءٌ.

عليها مر أخوال خواли  
بشوم النسب في دار اشغال  
بنيع الشكل كالسحر الحال  
ويخي الروح كالماء الزلال  
تالوا جنس أصناف المثال

٦١- وللجنات والسيزان كون  
٦٢- ذو الإيمان لا يقى مقيناً  
٦٣- لقد أثبت للتوجيد نظماً  
٦٤- يسلى القلب كالبشرى برفع  
٦٥- فخوضوا فيه حفظاً واعتقاداً

- 
- ٦١- إن الجنة بدرجاتها والنار بدرجاتها موجودتان مخلوقتان فيما قبل ذلك من الأزلية.
- ٦٢- إن المسلم صاحب الكبيرة ولو مات بغیر توبۃ لا يخلد في النار، بل يعذب بها بمقدار ذنبه، ثم يخرج إلى الجنة.
- ٦٣- لقد أليس الناظم لعلم التوجيد نظماً موشى بدیع الطراز، يشبه السحر الحال من حماله وحالاته وتاثيره في النفوس.
- ٦٤- أي: يحصل للقلب راحة وطربة؛ لكون مبناه نظماً باهراً ومحناه تماماً ظاهراً، ويكون هذا النظم سبباً لحياة الروح، كما أن الماء الزلال سبب لبقاء من به رقم.
- ٦٥- أي: فاشرعوا في هذا النظم من جهة حفظ المبنى واعتقاد المعنى تالوا أصناف العطايا من الله تعالى في الدنيا والآخرة.

٦٦- وَكُونُوا عَوْنَ هَذَا الْعَبْدِ نَهْرًا  
٦٧- لَعْلَ اللَّهُ يَقْعُودَةً بِفَضْلِ  
٦٨- وَإِنِي النَّهْرَ أَذْغُوكَتَهُ وَسَعَى

---

- ٦٦- أي: أعينوا هذا العبد بذكر الخير والدعاء والاستغفار له حال تضرركم إلى الله تعالى.
- ٦٧- أي: عسى أن يعفو الله عنه بفضله، ويعطيه السعادة في الآخرة بالجنة والمغفرة.
- ٦٨- أي: إني في جميع عمري - وخصوصاً في آخره - أذعُورَبي بغاية طاقتِي لِكُلِّ مَنْ دَعَاهُ لِي مِنَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ.